

حقوق الأشخاص المعوقين في العام ٢٠١٣

مع دخولنا السنة الثالثة عشرة على صدور القانون ٢٢٠/٢٠٠٠، والتي أرادها رئيس مجلس الوزراء نجيب ميقاتي، سنة لحقوق الأشخاص المعوقين في لبنان، ما يزال معظمهم يعيش عزلة عن المجتمع. معظمهم يعاني من التهميش والتمييز. استطاع رواد حركة الإعاقة في لبنان، ومنذ ثمانينات القرن الماضي، أن يكسروا الصورة النمطية تجاه فئة من اللبنانيين، تزيد نسبتها عن عشرة في المئة. وكذلك استطاعوا أن يقدموا مسودات لقانون يضم حقوقهم بين دفتيه، اعتبر في نهاية التسعينات، من القوانين المتقدمة في منطقتنا العربية.

أتى القانون ليعمم النموذج الاجتماعي، الذي يرى أن المشكلة تكمن في المجتمع الذي لا يستثمر طاقات الشخص المعوق، لا في الشخص المعوق نفسه. وهكذا شكل العمل الدؤوب لاتحاد المقعدين اللبنانيين، وجمعيات الأشخاص المعوقين المؤمنة بالدمج الاجتماعي، أداة للتغيير في تعاطي المجتمع مع قضايا الإعاقة. فتنامت حلقة المؤمنين بقضية إدماجهم في المجتمع، واعتبار أن حقوقهم هي من صلب حقوق الإنسان، وإدراج قضايا الإعاقة على جدول التنمية. وأدت المثابرة في هذا المجال إلى تغيير جزئي في تعاطي الحكومة اللبنانية مع تلك القضايا. إذ تم إقرار القانون ٢٢٠ في العام ٢٠٠٠، ويرمي إلى تمكين الأشخاص المعوقين والمعنيين في القطاع العام تجاه حقوقهم على حد سواء. ويفتح الطريق إلى الاندماج الكامل والمشاركة الفاعلة في المجتمع، عبر إلغاء القوانين التي تحول دون تمتعهم بحقوقهم كسواهم من المواطنين. لكن القانون بقي حبرا على ورق، ولم تلحظ الحكومات المتعاقبة أي خطة عمل لتفعيل بنوده. وما يزال الدمج، بمفاهيمه التي تطل البيئتين المكانية، وفي المجتمع ككل، وفي مكان العمل، وإلغاء جميع أنواع التمييز الجسدي، من أولويات عملنا في الاتحاد.

وإضافة إلى عدم تنفيذ القانون، ثمة صعوبات كثيرة لا تزال تعترض الدمج، أبرزها الصورة النمطية الخاطئة عن قدرات الأشخاص المعوقين في مكان العمل، فتغيير المفاهيم الاجتماعية أمر نسبي، ولاسيما في مجتمع ورث نظرة نمطية تنطلق من أحكام مسبقة عن الأشخاص المعوقين، منذ انتهاء الحرب الأهلية، التي زادت عدد الأشخاص المعوقين، والاتحاد يحاول توسيع دائرة دمجهم في المجتمع، وذلك عبر تعزيز تجارب الدمج وربطها ببعضها البعض، بالتوازي مع تعميم صورة مختلفة، كأن يعمل الشخص المعوق في المؤسسات العامة، ويرتاد المدرسة والجامعة كأى شخص آخر. ويستمر ذلك في إطار حملات التوعية، التي تتخذ أشكالا مختلفة، وهي في طور تحقيق نتائجها تباعا.

إن إطلاق عنوان "عام حقوق الأشخاص المعوقين" على السنة الحالية، من قبل الرئيس نجيب ميقاتي، يضع الوزارات المعنية أمام مسؤوليات كبيرة لطالما تناستها. فلا بد من تحويل ذلك الإعلان إلى خطة وطنية وذلك يبدأ بالتنسيق بين الوزارات التي ينبغي أن تخرج تقرير مرحلي دوري يرصد التطور والانتهاكات، ولا ننسى أن البيان الوزاري للحكومة الحالية قد تضمن حقوق الأشخاص المعوقين، وأن تتم المسارعة إلى استصدار المراسيم التطبيقية للقانون، ذلك بالإضافة إلى المساهمة في مصادقة المجلس النيابي اللبناني على الاتفاقية الدولية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبروتوكولها المرفق، والتي تمر السنوات منذ موافقة الحكومة اللبنانية عليها في العام ٢٠٠٧، ورفعها إلى البرلمان من دون أن تمر.

فهل ستبادر الوزارات المعنية خلال العام الحالي، إلى استصدار المراسيم التطبيقية المتعلقة بالقانون ٢٢٠/٢٠٠٠؟ هل سنشهد تقدما في عجلة تكافؤ الفرص في المجتمع، في مجالات حق الوصول، والعمل اللائق في القطاعين العام والخاص؟ هل ستعتمد المعايير الدامجة في البيئة المبنية ذات الاستخدام العام أو الخاص؟ هل سنشهد تفعيل بطاقة المعوق الشخصية بحيث تشمل التغطية الصحية كاملة، والأجهزة التعويضية والأطراف الاصطناعية وغيرها من الاحتياجات الأساسية في الاستشفاء والطبابة؟ كثيرة هي الأسئلة.. فللنتظر لنعرف الإجابات.



العدد الخامس والعشرون - شتاء ٢٠١٣

ليست حرقاً للعطف وحسب

واو

نشرة دورية تصدر عن اتحاد المعاقين اللبنانيين

إشراف : حسين أيوب

مدير التحرير : عماد الدين رائف

تصميم وإخراج : فؤاد المقداد

تمت طباعة هذا العدد بدعم من:



العنوان

بيروت - وطى المصيطبة

جاء السفارة الروسية

بناية الرفاعي الطابق الأول

هاتف : ٠١/٣٠٧٣٦٥-٦ فاكس : ٠١/٣٠٧٣٦٥

ص.ب: ١٥/٥٤٧٣ بيروت - لبنان

www.lphu.org

E-mail: waw@lphu.com

فروع إتحاد المعاقين اللبنانيين:

بيروت، النبطية، برالياس، بعلبك

مشغرة، صور، جبيل، صيدا، طرابلس

This Publication has been produced with the assistance of the European Union. The content of this publication is the sole responsibility of LPHU and can in no way be taken to reflect the views of the European Union.

- 1 افتتاحية
- 2 فهرس
- ملف
- 3 الأشخاص المعوقون وحقوق الوصول
- قانون
- 8 عام الحقوق
- الجامعة
- 10 اعتصام ومذكرة مطلية جامعية
- قضية
- 12 نحو قانون انتخابي عادل
- مرصد
- 14 إطلاق "مرصد الحقوق"
- مشروع
- 16 مشروع الدمج الاقتصادي الاجتماعي في سنته الثامنة
- 18 نشاطات ومشاركات
- بورترية
- 21 شادي سعيد وحلمه الإعلامي
- مناسبة
- 22 21 آذار يوم تثلث الصبغية
- ذكرى
- 23 ذكرى التأسيس الحادية والثلاثين
- الوطن العربي
- 24 واقع العمل والتربية للأشخاص المعوقين
- إصدارات
- 27 إصدارات
- 30 سياحة
- 31 ثقافة
- 32 كلمة أخيرة

في الوصول إلى أماكن الدراسة والعمل والترفيه : انتهاكات يومية لحقوق . . في ظل بيئة غير دامجة

نصت المادة ٣٣ من القانون ٢٠٠٠/٢٠٠ أنه "لكل شخص معوق الحق ببيئة مؤهلة، بمعنى أن من حق كل شخص معوق الوصول إلى أي مكان يستطيع الوصول إليه الشخص غير المعوق". وحددت المادة ٣٦ منه، أنه يجب أن تؤهل الأبنية والدوائر الرسمية، والأرصفة والطرق، والحدائق العامة وغيرها من الأبنية والمنشآت، والمرافق العامة وفقاً لمعايير الحد الأدنى للأبنية والمنشآت. وبالرغم من صدور القانون منذ ثلاث عشرة سنة، فقد أخّرت الحكومات المتعاقبة عملية تحديد تلك المعايير. وقد أدى ذلك إلى نشوء أبنية جديدة غير مؤهلة للأشخاص المعوقين، خاصة خلال حملات الإعمار والتأهيل الكثيفة التي شهدتها لبنان خلال تلك السنوات.



متطوعو اتحاد المقعدين يشاركون في أحد الأنشطة الدامجة

المعوق الوصول إلى أماكن واستخدامها إسوة بغيره من الأشخاص غير المعوقين. وهي تساعد على إمكانية الوصول إلى الأماكن والمرافق، واستخدامها، كمكان الدراسة والعمل، والإدارات الرسمية، والحصول بالتالي على جميع الخدمات باستقلالية. وانتهاك الحق بالبيئة المؤهلة يؤدي غالباً إلى عدم إمكانية

الأبنية الموجودة ذات الاستخدام العام، وتتطلب المرحلة الأولى أن تتقدم جميع الإدارات العامة بخطط لتأهيل تلك الأبنية إلى وزارة الأشغال العامة خلال مهلة سنة أي قبل نهاية العام ٢٠١٢.

البيئة المؤهلة هي من الحقوق الأساسية التي تخول الشخص

لم ينجز المرسوم الذي يحدد المعايير إلا في العام ٢٠١١ حين أصدرت الحكومة المرسوم رقم ٧١٩٤ يحدد معايير الحد الأدنى، التي يجب أن تتقيد بها جميع المباني المنوي تشييدها ذات ملكية الخاصة والعامة المخصصة للسكن، أو للاستخدام العام. ومن المفترض أن تبدأ مهلة ست سنوات من تاريخ صدور تلك المعايير لتأهيل

الحصول على الحقوق الأخرى خاصة التعليم والعمل.

مصاعب وحواجز

ثلاثة عشر عاما والحقوق تنتهك. حق الوصول، يرافق الشخص المعوق من عتبة بيته، إلى المؤسسة التعليمية، أو مكان العمل، أو أي مكان يريد أن يصل إليه.

تقف فاديا على قارعة طريق المطار القديمة، يمتد فوق رأسها جسر للمشاة، لكنها لا تستطيع أن ترتقيه بعكازيها. عملها لا يبعد عن الجهة المقابلة من الشارع سوى مئتي متر. أما هذه المسافة فبالنسبة إليها أبعد منذ ذلك بكثير. تنتظر سيارة أجرة، لكن لا أحد يرضى بأن يقلها بألفي ليرة، إذ على السائق أن يقلها نحو مستديرة جسر المطار، وأن يعود بها من جديد إلى الجهة المقابلة لمكان وقوفها في مقابل مفترق "فانتازي وورلد"، ثم يدخل بها إلى منطقة بئر حسن، بينما لا يسلك تلك الطريق عادة أثناء توجهه الصباحي بركابه إلى بيروت. وهكذا تتقن فاديا فن الانتظار، بينما يرتقي من يريد عبور الشارع ذي المسربين العديد من الأشخاص أمام ناظريها، وبعضهم يقطع الطريق بين السيارات السرعة غير آبه. إلا أنها لا تستطيع ذلك "لأن جسر المشاة غير مجهز للأشخاص المعوقين حركياً، بل الجسر يزيد من الأمور تعقيداً بالنسبة إلينا". إلا أنها تصر على التوجه إلى عملها صبيحة كل يوم، وتتكلم على "فهم صاحب العمل للمشكلة" التي تواجهها منذ سنوات بصبر.

شباب آخر من مواليد العام ١٩٦١، من زوق مكايل، لدي إعاقة حركية، لا يدرس أو يعمل. يرهقه عدم وجود مواقف للأشخاص المعوقين، خاصة بجانب الإدارات الرسمية، "هذه الظاهرة أصادفها دائماً". فكيف يمكنه أن يخلص معاملة بنفسه، أم تراه يجب أن يسلم المعاملات إلى شخص آخر مع وكالة؟ ألا ينتقص ذلك من حقوقه كإنسان؟ ومن الحالات التي وصلت إلى "مرصد حقوق المعوقين"، تحت عنوان "حق الشخص المعوق بالمواقف والتنقل ورخص السوق"، (انظر ص ١٤-١٥ من هذا

العدد)، شباب من مواليد العام ١٩٦٤، من مدينة بعلمك، لدي إعاقة حركية، يلخص مشكلته مع النقل العام، فهو "غير مجهز، وأنا أعيش في منطقة بعيدة، لم أقدم شكوى قبل الآن، برأيي أن الحكومة ووزارة الشؤون الاجتماعية مسؤولة عن تأمين التجهيزات اللازمة للأشخاص المعوقين".

إلى ذلك، ترتفع صرخة الأشخاص المعوقين من غياب البيئة الهندسية المؤهلة فقد ورد بلاغان يتعلقان بالأرصفة المجهزة، حيث أفاد البلاغان عن عدم إمكانيتهما استخدام الأرصفة المخصصة للمشاة، إما بسبب عدم تجهيزها أو بسبب قيام البلدية بوضع حواجز أمام الممرات والأرصفة المجهزة، بحجة أنها تريد أن تمنع الدراجات النارية من المرور على الأرصفة. تقول فتاة معوقة "أنا أتابع دراستي، وقد اضطررت لأخذ تاكسي كي أذهب إلى الجهة المقابلة من الشارع لأنني لا أستطيع المشي على الرصيف، لأنه غير مجهز، فأنا وأجهت انتهاكا مزدوجا، بيئة غير مؤهلة ونقل عام غير مجهز". وتضيف فتاة معوقة أخرى "حاولت دخول مخفر للدرك في محلة فرن الشباك، في شهر أيلول ٢٠١٢، فلم أستطع الدخول لأنه غير مجهز، والحجة التي قدموها لي أنه بناء قديم وصعب تجهيزه".

وعلى الرغم من إعلان وزارة الشؤون الاجتماعية نيتها في إصدار بطاقة المواقف الخاصة، بالتعاون مع البلديات للأشخاص المعوقين، المنصوص عليها في المادة ٤٩ من القانون ٢٠٠٠/٢٢٠، إلا أنها لم تبدأ بإصدار تلك البطاقات بعد، ما يعرقل الوصول إلى ذلك الحق. وفي المقابل تطالب جمعيات الإعاقة بإعادة صياغة الاتفاق بين الجهات الرسمية المعنية وبين الشركات الخاصة، وأصحاب المواقف العمومية لإدراج معايير من شأنها تطبيق القانون ٢٢٠. من جهة أخرى هناك تقصير جده عند البلديات في حجز المواقف الخاصة بالمعوقين، في نطاق إدارتها، وإذا كان قد حصل في بعض البلديات يكون بعد تدخل الأشخاص المعوقين أو الجمعيات.

وقد قامت الدولة بشراء باصات جديدة، بعد صدور القانون

٢٠٠٠/٢٢٠ من دون أن تراعى التزامها بتجهيز نسبة من وسائل النقل العام لاحتياجات الأشخاص المعوقين. وكانت جمعيات الإعاقة قد قدمت خطة نقل إلى المدير العام للنقل عبد الحفيظ القيسي قبل أشهر، وضمنتها تدريب الموظفين في قطاع النقل العام، وإدارة الصيانة، وتنظيم النقل الخاص.

الطرق و"التصميم الشامل"

كان وزير الداخلية والبلديات مروان شربل، قد رعى المؤتمر الثاني للطرق في لبنان، الذي نظمته نقابة المهندسين، في بيت المهندس في بيروت في حزيران الماضي، عن موضوع السير والسلامة العامة، بحضور نقابي المهندسين في بيروت ايلي بصيبص والشمال بشير ذوق، وأعضاء من مجلس النقابة وعدد من النواب، والشخصيات الأمنية والاجتماعية.

ولفت منسق المؤتمر المهندس راشد سركيس إلى أن "الشرابين توصل الغذاء إلى أعضاء الجسم كله، والطرق توصل الناس ببعضهم فتضح فيهم الحياة بالعلاقة الإنسانية التفاعلية لنمو حقيقي وتطور وازدهار، إنما النتيجة تبلور وتسمو كلما ازداد معيار السلامة وتجذرت الأسس والمعايير". وتحدث النقيب بصيبص عن تجربته اليومية على الطريق لاجتياز مسافة ١٥ كيلومتر في مدة وسطية تبلغ ٤٥ دقيقة، مشيراً إلى أن "هذه المعاناة اليومية يتشارك مع غيره من المواطنين في تحملها وهي نفسها تتشابه على مداخل بيروت الجنوبية والشرقية. ويمكن إيجاد حلول لها تتدرج من السهل الذي يطبق على المدى القصير وصولاً إلى تلك التي تتطلب تشريعات وخطط إنمائية طويلة الأمد".

واعتبر أن "الخطط البعيدة المدى لحل معضلة السير لا يمكن أن تكون حلاً" مجتزأ، والحل ليس بتوسيع الطرق الموجودة أو شق طرق جديدة باستثناء الطرق الدائرية حول المدن والتي يجب استكمالها، إذ إن لبنان يملك من الطرق نسبة إلى مساحته ما يكفي إذا أحسن استعمالها وصيانتها". وتبقى حسب بصيبص جميع التدابير



توعية عن حق الوصول للأشخاص المعوقين في شوارع بيروت

“حقنا في الوصول”

انطلقت ورقة “اتحاد المقعدين اللبنانيين” من “البروتوكول المبرم بين نقابة المهندسين والاتحاد. وسعينا معا من خلاله لقوننة البيئة الدامجة، وتعزيز القدرات ذات العلاقة، ونشر الثقافة الدامجة في لبنان، للامسة التصميم الشامل والتخطيط السليم. علنا بذلك نتمكن من تحدي التخطيط النمطي، والتقدم نحو أفكار إبداعية تساعدنا في إيجاد الحلول الناجعة، لجعل مبدأ الشمولية فعليا، يستجيب لتنوع الحاجات الإنسانية بما فيها حاجات الأشخاص المعوقين، والأشخاص المسنين.”

ولعلنا نقارب مسألة الاستدامة والدمج الاجتماعي، والحق في الوصول والاستخدام والمشاركة. ونحن نأمل أن

لأي اعتبارات تتصل بالانقسام السياسي الداخلي والآراء المتباينة حول معالجة الملفات الأخرى. وأمل من سائر الوزارات المعنية ومجلس النواب والهيئات والجهات المختصة و”مجلس الإنماء والإعمار” إبقاء مجمل مشاكل السير الاهتمام اللازم، ولا سيما على صعيد الاسراع في إصدار القانون الجديد واستكمال مشروع خطة النقل الحضري، ولا سيما تنفيذ خطة النقل العام.

وقد شارك “اتحاد المقعدين اللبنانيين” في المؤتمر مثلاً بالمديرية العامة للمشاريع فيه الزميلة سيلفانا اللقيس، التي حددت الجهود المبذولة لقوننة البيئة المبنية من جهة، وما يضمن وصول الشخص المعوق إلى الأماكن التي يصل إليها غير المعوق كما نص القانون.

والخطط منقوصة إذا لم تترافق مع سياسة عامة تعتمد التخفيف من المركزية الإدارية في سير المؤسسات، وتوجه نحو لامركزية تخفف من ضرورة الانتقال إلى المدينة لإجاز أغلب المعاملات الرسمية، وصولاً إلى إنشاء متوازن للمناطق ينقل بعضاً من الحركة الاقتصادية إلى الضواحي والأرياف ويمكّن من إيجاد فرص للعمل والتعليم والاستشفاء قريبة من مراكز السكن.”

وأكد شربل “أن وزارة الداخلية تولي الموضوع أبعاده لتحقيق نقلة نوعية في هذا المجال بجعل طرقنا معابر للتواصل بين المواطنين على المستويات كافة، لا معابر حتمية للموت أو مصيدة لحياتهم”. معتبرا “أن قضية السير هي قضية وطنية أخلاقية لا يجوز أخضاعها

نتوصل معا إلى طرح البدائل الملائمة والمستجيبة لحاجتنا الإنسانية.

توجد علاقة وثيقة بين التقدم في السن والإعاقة. إن عدد المسنين في تزايد مستمر في الدول المتقدمة والدول الأقل نمواً. وفي الوقت نفسه، هناك تزايد ملحوظ في نسب الأشخاص المعوقين. كما أشارت التقارير الدولية مؤخراً ("البنك الدولي"، و"منظمة الصحة الدولية" ٢٠١٢).

إذاً يكمن التحدي في كيفية دعم استقلالية حركة هاتين الفئتين في طريقة عيشهما. علماً أن الواقع الحالي للبيئة الخارجية، ولنظام النقل العام غير الدامج، والحالي من مجمل المعايير الدامجة، يتسبب بتزايد البطالة والفقر لدى هؤلاء.

لنلقي نظرة على الأرقام عملياً، فمن ١٠ إلى ١٢ في المئة من سكان العالم هم أشخاص لديهم إعاقة. وذلك يعادل ما يقارب ٧٠٠-٨٠٠ مليون شخص. وثمانون في المئة من الأشخاص المعوقين هم في الدول النامية. ومن ثمانين إلى تسعين في المئة في سن العمل إلا أنهم من العاطلين عن العمل. بينما من كل ٣ أطفال في عمر التعليم الابتدائي يوجد طفل خارج المدرسة، وذلك بسبب إعاقته، أو بسبب اضطراره الاهتمام بطفل معوق آخر من العائلة. أما بالنسبة للمسنين، فقد جاء في تقرير الأمم المتحدة - "ديسا" أن "عدد السكان المسنين في العالم أخذ في الارتفاع بمعدل اثنين في المئة سنوياً، أي أن عددهم يزداد بسرعة تفوق معدل الزيادة السكانية ككل. وبانتصاف القرن الحالي سيوجد بالعالم ٢ بليون مسن".

الأطر القانونية

وراجعت اللقيس الأطر القانونية، حيث اعتمدت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري في ١٣ كانون الأول ٢٠٠٦ من الأمم المتحدة. وفتح باب توقيعها في ٣٠ آذار ٢٠٠٧. وهي أول معاهدة شاملة لحقوق الإنسان في القرن الحادي والعشرين، وأول اتفاقية لحقوق الإنسان يفتح باب توقيعها لمنظمات

تكامل إقليمي. وتشكل الاتفاقية "خولاً مثالياً" في المواقف والنهج تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة. ويقصد بالاتفاقية أن تكون بمثابة صك لحقوق الإنسان، ذي بُعد جلي فيما يتعلق بالتنمية الاجتماعية. وتعتمد الاتفاقية تصنيفاً واسعاً للأشخاص ذوي الإعاقة، وتعيد تأكيد ضرورة تمتع جميع الأشخاص الذين يعانون من الإعاقة بجميع أنواعها بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وتوضح الاتفاقية وتصف كيفية انطباق الحقوق بجميع فئاتها على الأشخاص ذوي الإعاقة وتحدد المجالات التي أدخلت فيها تعديلات لكي يمارس الأشخاص ذوو الإعاقة حقوقهم بالفعل والمجالات التي انتهكت فيها حقوقهم، وأين يجب تعزيز حماية الحقوق.

وقد ورد في المادة الثانية من الاتفاقية، في التعاريف المتعلقة بموضوعنا.

أولاً: "الاتصال"، ويشمل اللغات وعرض النصوص، و"طريقة برايل"، والاتصال عن طريق اللمس، وحروف الطباعة الكبيرة، والوسائط المتعددة الميسورة الاستعمال، فضلاً عن أساليب ووسائل وأشكال الاتصال المعززة والبديلة، الخطية والسمعية، وباللغة المبسطة والقراءة بواسطة البشر، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصال الميسورة الاستعمال؛

ثانياً: "اللغة"، وتشمل لغة الكلام ولغة الإشارة وغيرها من أشكال اللغات غير الكلامية.

ثالثاً: "التمييز على أساس الإعاقة"، ويعني أي تمييز أو استبعاد أو تقييد على أساس الإعاقة يكون غرضه أو أثره إضعاف أو إحباط الاعتراف بكافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة مع الآخرين، في الميادين السياسية والاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو المدنية أو أي ميدان آخر. ويشمل جميع أشكال التمييز، بما في ذلك الحرمان من ترتيبات تيسيرية معقولة.

رابعاً: "الترتيبات التيسيرية المعقولة"، وتعني التعديلات والترتيبات اللازمة والمناسبة التي لا تفرض عبئاً غير متناسب أو غير ضروري، والتي

تكون هناك حاجة إليها في حالة محددة، لكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة على أساس المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وممارستها.

خامساً: "التصميم العام"، ويعني تصميم المنتجات والبيئات والبرامج والخدمات لكي يستعملها جميع الناس، بأكبر قدر ممكن، دون حاجة إلى تكييف أو تصميم متخصص. ولا يستبعد "التصميم العام" الأجهزة المعينة لفئات معينة من الأشخاص ذوي الإعاقة حيثما تكون هناك حاجة إليها.

كما ورد في المادة العشرين حول التنقل الشخصي للأشخاص المعوقين، أن الدول الأطراف تتخذ تدابير فعالة تكفل للأشخاص ذوي الإعاقة حرية التنقل بأكبر قدر ممكن من الاستقلالية، بما في ذلك ما يلي: تيسير حرية تنقل الأشخاص ذوي الإعاقة بالطريقة، وفي الوقت، اللذين يختارونهما ويتكلفت في متناولهم، وتيسير حصولهم على ما يتسم بالجودة من الوسائل والأجهزة المساعدة على التنقل والتكنولوجيا المعينة وأشكال من المساعدة البشرية والوسطاء، بما في ذلك جعلها في متناولهم من حيث التكلفة، وتوفير التدريب لهم، وللمتخصصين العاملين معهم على مهارات التنقل. ذلك إضافة إلى تشجيع الكيانات الخاصة التي تنتج الوسائل والأجهزة المساعدة على التنقل والأجهزة والتكنولوجيا المعينة على مراعاة جميع الجوانب المتعلقة بتنقل الأشخاص ذوي الإعاقة.

أما حول إمكانية الوصول فقد ورد في المادة التاسعة، لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش في استقلالية والمشاركة بشكل كامل في جميع جوانب الحياة، تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة التي تكفل إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع غيرهم، إلى البيئة المادية المحيطة ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيا ونظم المعلومات والاتصال، والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، في المناطق الحضرية والريفية على

كثيرة يعود معظمها للموقف الجوهري الذي ينطلق منه صناع القرار والفاعلين في التعااطي مع الحاجات الإضافية للأشخاص ذوي الإعاقة وللمسنين. كما في "المرسوم التطبيقي لقانون البنى والمساحات الإضافية"، لافتة إلى توجه وزارة الأشغال العامة لاعتماد خطة نقل ومناقصة شراء ٢٥٠ باص أو حافلة للنقل. ونحن كنا قد بادرنّا مع شركاء لنا في جمعيات الأشخاص المعوقين، إلى تقديم ملف يتضمن المعايير والمواصفات المطلوبة لجعل هذه الخطة المزعوم تنفيذها دامجة. وبالتالي جعل النقل متاحا للجميع. لن أدخل في استعراض المواصفات، فهو أمر تقني ويحتاج لوقت.

الإنترنت.

• تشجيع تصميم وتطوير وإنتاج وتوزيع تكنولوجيات ونظم معلومات واتصالات يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إليها، في مرحلة مبكرة، كي تكون هذه التكنولوجيات والنظم في المتناول بأقل تكلفة.

"ولبنان أعلن التزامه وعزمه تصديق الاتفاقية أثناء مشاركته في جلسة المراجعة الدولية لحقوق الإنسان في جنيف في العام ٢٠١١. كما تضمن البيان الوزاري للحكومة الحالية في البند ١٩ التأكيد على هذا العزم"

وأشارت اللقيس إلى أن القانون ٢٠٠٠/٢٢٠ يواجه عقبات وعراقيل

السواء. وهذه التدابير، التي يجب أن تشمل تحديد العقبات والمعوقات أمام إمكانية الوصول وإزالتها، تنطبق بوجه خاص على ما يلي:

• المباني والطرق ووسائل النقل والمرافق الأخرى داخل البيوت وخارجها، بما في ذلك المدارس والمسكن والمرافق الطبية وأماكن العمل.

• المعلومات والخدمات الإلكترونية وخدمات الطوارئ.

كما تتخذ الدول الأطراف أيضا التدابير المناسبة الرامية إلى:

• وضع معايير دنيا ومبادئ توجيهية لتهيئة إمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، ونشر هذه المعايير والمبادئ ورصد تنفيذها.

• كفالة أن تراعي الكيانات الخاصة التي تعرض مرافق وخدمات متاحة لعامة الجمهور أو مقدمة إليه جميع جوانب إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها.

• توفير التدريب للجهات المعنية بشأن المسائل المتعلقة بإمكانية الوصول التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة؛

• توفير لافتات بطريقة برايل وبأشكال يسهل قراءتها وفهمها في المباني العامة والمرافق الأخرى المتاحة لعامة الجمهور.

• توفير أشكال من المساعدة البشرية والوسطاء، بمن فيهم المرشدون والقراء والأخصائيون المفسرون للغة الإشارة، لتيسير إمكانية الوصول إلى المباني والمرافق الأخرى المتاحة لعامة الجمهور.

• تشجيع أشكال المساعدة والدعم الأخرى للأشخاص ذوي الإعاقة لضمان حصولهم على المعلومات.

• تشجيع إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال الجديدة، بما فيها شبكة

ما العمل؟

- أن يتمكن الأشخاص المعوقون والمسنون من استخدام النقل العام والمساحات العامة دون التعرض لسلامتهم.
- أن يتمكنوا من الدخول إلى الباص والتنقل والاستخدام باستقلالية وكرامة.
- أن يحصلوا على المعلومات ذات الصلة، مهما تنوعت اللغة والوسائل.
- أن تتوفر لهم المساندة لتعزيز تنقلهم باستقلالية وأمان.
- ما الذي يجب عمله؟
- إزالة الفجوة بين عملية التخطيط وحاجات الناس اليومية، خاصة الناس الذين يواجهون صعوبة في التنقل.
- تحول في المسارات الإدارية والسياسية لتحديث قوانين واطر وسياسات دامجة.
- بناء القدرات البشرية ومأسستها للاستدامة.
- إجراء الأبحاث والدراسات وتشجيع الأبحاث من أجل تطوير التكنولوجيا والموارد والتقنيات.
- المبادرة لوضع إستراتيجية وطنية لتطال الجانب الإداري والتقني والثقافي والقانوني لجعل النقل العام والبيئة الخارجية أمر امن ومتاح ودامج للجميع.
- تشكيل وحدة مهمتها الأساسية إجراء تقييم ووضع خطة للنقل المستدام الآمن والمتاح لجميع الناس، والبناء على البروتوكول المبرم بين نقابة المهندسين واتحاد المقعدين اللبنانيين لتوسيع الشراكات وتطوير الإجازات.

إطلاق المراجعة النقدية في التشريع والتطبيق للقانون ٢٠٠٠/٢٢٠ ميفاتي يعلن ٢٠١٣ عاماً لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

أعلن رئيس الحكومة نجيب ميفاتي في الخامس من شباط ٢٠١٢، في السرايا الحكومية، العام الجاري "عام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة". وذلك خلال إطلاق "المراجعة النقدية في التشريع والتطبيق للقانون ٢٠٠٠/٢٢٠"، الصادرة عن "الاتحاد المقعدين اللبنانيين". فبعد نحو سنتين على المسائلة القانونية التي خاض غمارها الاتحاد، و"خالف جمعيات الأشخاص المعوقين" من جهة، والنواب والوزراء المعنيون من جهة أخرى، تحت عنوان "الدمج حقنا"، نقل الاتحاد النقاش إلى أروقة السلطة التنفيذية، الممثلة برئاسة مجلس الوزراء أمس. التجاوب في المواقف كان كبيراً، والأمل يبقى دائماً أن يرتبط ذلك التجاوب مع خطوات نحو تطبيق قانون ضم حقوق فئة من اللبنانيين تزيد نسبتها عن عشرة في المئة وفق الإحصاءات المدنية.



أبو فاعور وميفاتي ومروه

إذ إن الوعود السابقة التي أغدقت كثيرة، وقد تضمنها البيان الوزاري لحكومة الرئيس سعد الحريري السابقة، قبل أن يتضمنها البيان الوزاري لحكومة ميفاتي الحالية، حيث اقترن استصدار المراسيم التطبيقية للقانون، بتصديق المجلس النيابي اللبناني على الاتفاقية الدولية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٠٦) وبروتوكولها المرفق. لكن الاتفاقية، شأنها شأن القانون، تنتظر في عامها السابع، إرادة سياسية جدية، فهل يشهد العام الجاري نقلة نوعية في وصول الأشخاص المعوقين إلى حقوقهم؟

عام الحقوق

ولفت رئيس الاتحاد الزميل حسن مروه إلى أن القانون الذي صدر في العام ٢٠٠٠ كان "ثمرة حملات متعددة قامت بها جمعيات الأشخاص ذوي الإعاقة"، وبالرغم من المبادرات القيمة التي انطلقت منذ ذلك الوقت، إلا أن "التحديات تصاعدت وبالتحديد على مستوى الإدارات العامة، حيث لم يحدث تطور تنظيمي ليرعى وينظم الشؤون العملية في القطاعات المتعددة وليوفر الاستدامة". كذلك "لم نلاحظ أي تغيير أو تعديل على قانون الموازنات المتتالية مقابل استنفاد طاقاتنا وجهودنا، فلذا لا يمكننا أن نأخذ دور الدولة"، واقترح مروه إعلان العام ٢٠١٣ "عام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة"، وتكليف لجنة وزارية لإعداد إستراتيجية وطنية لتطبيق القانون، و"ضمان حقوق الأشخاص المعوقين ومبدأ الدمج في جميع الخطط والسياسات والقوانين والقرارات والبرامج التي تعتمدها الدولة اللبنانية والمجتمع المدني". بالإضافة إلى "اعتماد مراجعة





خلال حفل إطلاق المراجعة النقدية في السرايا الحكومية

مع المراجعة

استندت المراجعة النقدية للقانون ٢٠٠٠/٢٢٠ في التشريع والتطبيق، بشكل أساسي، على مجموعة من المصادر المتفرقة، أهمها، القوانين والتنظيمات الصادرة منذ صدور القانون ٢٠٠٠/٢٢٠ والمتعلقة بتنفيذه وحقوق الأشخاص المعوقين، ومراجعة النشترتين الدورييتين الرئيسيتين في هذا المجال، وهما "مجلة واو"، التي تصدر عن "اتحاد المقعدين اللبنانيين" منذ العام ١٩٩٩، ومجلة "أصداء المعاقين" التي تصدر عن "الجمعية الوطنية لحقوق المعوق في لبنان"، منذ العام ١٩٩٠. ذلك بالإضافة إلى مراجعة دراسات قانونية حول الحقوق وأعمال المؤتمرات والندوات المخصصة في قضايا الإعاقة، أضيف إليها اجتماع بمسؤولين وممثلين عن الدولة اللبنانية، وممثلين عن جمعيات الأشخاص المعوقين الناشطة في المناصرة، وخاصة "اتحاد المقعدين اللبنانيين"، و"جمعية الشبيبة للمكفوفين"، و"الجمعية الوطنية لحقوق المعاق"، و"اتحاد جمعيات المعوقين في لبنان"، ومقالات وتحقيقات نشرت في الصحف اللبنانية والمواقع الإلكترونية المختلفة.

ومن خلال العمل بحث معدو المراجعة في النظام القانوني المتعلق بحقوق الأشخاص المعوقين ومدى نفاذه، ونظرا لعدم نفاذ معظم الحقوق، حاول تحليل ما ظهر من الخطاب الرسمي للمسؤولين اللبنانيين بشأن مدى التزام الدولة تجاه هذه الفئة الاجتماعية المهمشة. كما نظر بشكل أساسي إلى حراك المجتمع المدني، وتحديد جمعيات الإعاقة، في ظل الإخلال بتنفيذ قانون حقوق الأشخاص المعوقين.

بلادنا يحتاج إلى قوة دفع سياسية حتى ينفذ. والدولة التي تحتاج إلى "من يرفع الصوت معها"، كما قال أبو فاعور، لم تقصر في هذه المسألة "على الأقل خلال عهد هذه الحكومة. إذ تكفلت الدولة بتكاليف رعاية المعوقين بنسبة مئة في المئة. كما حصل تطور في آليات الاستشفاء والتوظيف بالتعاون بين الوزارات بالرغم مما تعانيه، من سوء تنسيق في ما بينها".

وأكد ميقاني التزام حكومته "بالتزاماً كاملاً بالقانون، لذا قررنا جعل العام ٢٠١٣ عام الالتزام به، ووضعنا موضع التطبيق الفعلي، وقريبا سيعرض على مجلس الوزراء لتشكيل لجنة وزارية يكون عملها بالتعاون مع المجتمع المدني. كما أنني سأقدم اقتراحاً بتشكيل خلية خاصة لتابعة تطبيقه".

دورية على المستوى الحكومي لمواكبة المسار ودعمه.

بدوره رأى المحامي نزار صاغية "أننا أمام قانون تطبيقه شرط أساسي لاكتساب عدد كبير من المواطنين حق المواطنة، وهو مؤشر على مدى الالتزام بالمواطنة وبعدها عن الزبائنية والطائفية". كما أن مشاكل الأشخاص المعوقين، وفقه، صورة مضخمة لمشاكل المواطن في حياته اليومية. هكذا، "فإن السعي إلى مراجعة القانون ليس من أجل تعديله فحسب، بل أيضاً من أجل خلق دينامية لتنفيذه ومن أجل دينامية اجتماعية أوسع في تقبله". ولفت صاغية في مداخلة إلى تبريرات "الإدارة العامة" لعدم تنفيذها القانون. هكذا، كانوا يتذرعون بغياب المراسيم والقرارات أو افتقارهم إلى "الموازنات الضرورية". لكن الدولة "فوتت على نفسها مداخيل مهمة إذ لم تستوف عقوبات عدم توظيف القطاع الخاص للمقعدين". أما عن تحركات الأشخاص المعوقين فقد لحظ صاغية لجوءهم إلى حوار تصالحي مع الدولة ومؤسساتها بدل اللجوء إلى "المقاضاة الاستراتيجية في حالات عدم التزامها بالقانون".

أما وزير الشؤون الاجتماعية وائل أبو فاعور فأشار إلى أن تطور "التعابير اللفظية"، في السنوات الماضية، لم يصاحبه تطور في "المضامين الفعلية". إذ كان التفاعل العام معها، اجتماعياً أو من جهة الدولة، قاصراً. لكن أبو فاعور اعتبر أنه بالرغم من تقبله للنقد الذي وجه إلى القانون لا يزال يراه الأكثر عصرية، "لكن القانون في

المراجعة النقدية

تقع "المراجعة النقدية في التشريع والتطبيق للقانون ٢٠٠٠/٢٢٠، في ٧٢ صفحة من القطع الكبير. وقد أعدها المحاميان نزار صاغية وغيدا فرجيه من "المفكرة القانونية". رجعتها الزميلة عبير جابر، وصممت غلافها الزميلة دنيا الحاج. وقد صدرت الدراسة بالتعاون بين "اتحاد المقعدين اللبنانيين"، و"جمعية دياكونيا"، و"المفكرة القانونية". تطلب الدراسة من جميع فروع "اتحاد المقعدين اللبنانيين".

المراجعة النقدية في التشريع والتطبيق للقانون ٢٠٠٠/٢٢٠



اتحاد المقعدين اللبنانيين

الأشخاص المعوقون يعتصمون أمام «الجامعة اللبنانية»؛ نرفض خطة «إستراتيجية تطويرية» تهملنا



تحت عنوان «جامعة للجميع» واحتجاجات الناس من دون تمييز، نظم «إتحاد المقعدين اللبنانيين» في ٢٦ تشرين الأول الماضي، اعتصاماً احتجاجياً أمام المبنى المركزي لإدارة «الجامعة اللبنانية» قرب المتحف الوطني. شارك في الاعتصام متطوعو الاتحاد، الذين وفدوا من جميع أرجاء لبنان، بالإضافة إلى «جمعية الدفاع الذاتي»، وعدد من الأصدقاء.

ندد المعتصمون بسياسة الإقصاء والتهميش، التي تمارسها «الجامعة اللبنانية» بحق الأشخاص المعوقين، لجهة تأمين البيئة الجامعية والهندسية الدامجة، مستنكرين «الخطة الاستراتيجية لتطوير الجامعة اللبنانية»، التي رفعها رئيس الجامعة الدكتور عدنان السيد حسين إلى وزير التربية والتعليم العالي حسان دياب، وعبره إلى مجلس الوزراء، حيث إن الخطة أهملت معاناة الأشخاص المعوقين الجامعيين، ولم تشر في إستراتيجيتها إلى ضرورة تأمين البيئة الهندسية والاجتماعية الدامجة، والحاضنة للأشخاص المعوقين، والتي من شأنها ردم الهوة بينهم وبين المؤسسات التعليمية في لبنان.

تلا الدكتور مروان البسط، نائب رئيس الاتحاد، بياناً أمام وسائل الإعلام التي حضرت إلى مكان الاعتصام، استعرض فيه موقف المعتصمين الرافض لخطة الوزارة «المجحفة بحق الأشخاص المعوقين»، وقال: «جئنا اليوم نطعن بهذه الخطة، إذ إنها لا تستجيب لحاجات جميع الناس، من دون تمييز. وبذلك تناقض مع نص القانون ٢٢٠/٢٠٠٠، الذي ضمن للأشخاص المعوقين حقهم في بيئة دامجة في جميع مرافق الدولة. وهذا إثبات قانوني على بطلان الخطة». أضاف البسط: «نحن لن نقبل تحمل مسؤولية جهل لدى من أعد هذه الخطة، ولن نتهاون مع كل من ينتهك حقوقنا». كما وطالب الحكومة بتحمل مسؤوليتها تجاه جميع الناس دون تمييز على أساس الإعاقة أو غيره.

شكل المعتصمون وفداً برئاسة المدبرة العامة للبرامج في الاتحاد الزميلة سيلفانا اللقيس، لمقابلة رئيس الجامعة، وتسليمه بيان الاعتصام، إلا أنهم منعوا من دخول المبنى في بادئ الأمر، حيث اعترض طريقهم مسؤول العلاقات العامة في الجامعة غازي مراد، مستعينا بعناصر أمن الجامعة، على مرأى ومسمع الإعلاميين، في خطوة مسيئة للمواطنين وللجامعة اللبنانية في أن. في قاعة الاجتماعات، استقبل رئيس الجامعة، وفد المعتصمين، بعد أخذ ورد، بدأ السيد

الأبواب أمام دمج هذه الفئة، التي تزيد نسبتها عن ١٠ في المئة، من اللبنانيين في التعليم الجامعي، سواء أكان الأنظمة التي تخزم الحاجات بشكل عام، أو لجهة حق الوصول والبيئة المكانية الدامجة، أو لجهة المنهاج يتواءم مع قدرات جميع الطلاب. وانطلاقاً من أن الدستور اللبناني لم يميز بين مواطن وآخر، وأن المواثيق الدولية بدءاً من دور لبنان في تأسيس الأمم المتحدة، وصولاً إلى الاتفاقية الدولية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وكلها تؤكد أن حق الشخص المعوق في التعليم العالي كغيره من المواطنين على حد سواء، شرط أن تزيل السلطات المعنية جميع العوائق التي تحول دون دمجهم في المؤسسات التعليمية.

وبما أن الأشخاص المعوقين هم من الفئات الأكثر تهمةً والأكثر فقراً وفق الإحصاءات الرسمية والمدنية، وأن الجامعة هي المؤسسة الوطنية الأهم على صعيد تنمية لبنان وتطويره وفتح الآفاق أمام أبنائه، وينبغي أن تكون السباقة إلى احتضان جميع أبنائه على تنوعهم.

وبعد التزام لبنان النظري دون التطبيقي، بعدد من الخطط والإستراتيجيات التربوية، ومنها خطة النهوض التربوي (١٩٩٤)، تطبيق المناهج الجديدة في التعليم العام (١٩٩٧)، مشروع الإنماء التربوي (٢٠٠١-٢٠٠٩)، التطوير التربوي في مطلع القرن الحادي

حسين جديته بالانتهام، معتبراً الاعتصام استهدافاً شخصياً له تقف خلفه جهة سياسية ما، رفضت اللقيس الاتهام قائلة: «أنسأل عما إذا كان هذا اتهاماً لفئة تعمل بجهد منذ إحدى عشرة سنة لإرساء المعايير الدامجة في المؤسسات العامة والخاصة، من دون وجود أي مراجعة جدية على هذا الصعيد؟». أضافت: «إن هذا الاعتصام هو تعبير عن رفضنا القاطع للخطة». وأوضح السيد حسين للوفد: «إن الخطة تعد بمثابة رؤية لوضع استراتيجية تطوير الجامعة، وهي تختلف عن قانون الجامعة، الذي سرياعي كل الشرائع والقوانين العامة». واقترحت اللقيس تأليف فريق استشاري يضم الجمعيات التي تعنى بالأشخاص المعوقين، لإضافة مقترحات تضمن حقوق الأشخاص المعوقين في الخطة. وطلب السيد حسين إعداد مذكرة تشمل جميع مطالب الأشخاص المعوقين من «الجامعة اللبنانية»، داعياً إلى إقامة ورشة عمل تدعى إليها الجمعيات المدنية، التي تعنى بشؤون الإعاقة، لوضع الاقتراحات وتقديمها إلى رئاسة الجامعة ليصار إلى دمجها في الخطة.

المذكرة مطلوبة

على الرغم من مرور ١٢ عاماً على صدور القانون ٢٢٠/٢٠٠٠ الخاص بحقوق الأشخاص المعوقين، والذي كان يفترض به أن يفتح

والاختصاصات بما يضمن سهولة واستقلالية استعمالها من قبل الأشخاص المعوقين سواء أكانوا متعلمين فيها أو معلمين، أو عمالاً.

تكيف المنهاج الرسمي بما يتلاءم واحتياجات الأشخاص المعوقين بصريا، سمعيا، أو ذهنيا؛ أو متعددي العوق.

تدريب الجسم التعليمي، والعاملين في المؤسسات التعليمية العامة والخاصة على التعامل مع احتياجات الأشخاص المعوقين.

الانتقال جذريا وفق سياسة وطنية واضحة، منهجية، ذات أجندة زمنية، من سياسة العزل السائدة، إلى التوازي مع الاتفاقية الدولية، نحو الدمج التربوي.

تأمين بيئة دامجة:

ضرورة القيام بالبحوث العميقة حول اثر تهميش الأشخاص المعوقين على الواقع الاقتصادي لعائلاتهم.

تطوير التعاون بين وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التربية من أجل تطوير سياسات تربوية اندماجية.

زيادة الاهتمام بأهالي الأطفال المعوقين وإشراكهم في الدراسات وورش العمل من أجل توعيتهم من جهة والاستفادة من خبراتهم من جهة أخرى.

الانتقال من "نظرة طبية" إلى "نظرة اجتماعية" لواقع الإعاقة في لبنان.

إدخال المعايير الدامجة من خلال إنشاء وحدة خاصة للطلاب المعوقين في وزارة التربية.

تخصيص موازنة خاصة في وزارة الشؤون والتربية من أجل دعم البنى التحتية لتأمين استقلالية الطالب المعوق (دعم مادي للأهل...)

زيادة صلاحية وزارة التربية والشؤون الاجتماعية من أجل التعاطي مع الطلاب المعوقين لتوفير مستلزمات البيئة الدامجة من حداث عامة وصولا إلى الدمج التربوي.

توفير وحدات خاصة للتدخل المبكر على جميع الأراضي اللبنانية.

دعم وتطوير مراكز خدمات الدعم الشامل بالتعاون مع المجتمع المحلي (بلديات) والمدارس من أجل تأمين وتطوير بيئة دامجة.

رابعا: المطلوب:

لا يمكن لأحد أن يقصي فئة من المجتمع تصل نسبتها إلى عشرة في المئة، ولا يمكن لأحد أن يقرر عنها، وبالتالي يجب العمل على:

إعادة الاستراتيجية المقترحة إلى طاولة النقاش، وسحبها من مجلس الوزراء.

إشراك أصحاب القضية في النقاش بما يضمن وصول صوتهم، من جمعيات أشخاص معوقين حركيا، سمعيا، بصريا، وذهنيا، وجمعيات أولياء الأشخاص المعوقين، ومتخصصين في الدمج التربوي.

إعادة صياغة الإستراتيجية بما يضمن إدراج حقوق الأشخاص المعوقين في صلب كل بند من البنود التي تضمن دمجهم في الجامعة الوطنية.

بما في ذلك تطويع وتكييف المنهاج، وطرائق التدريس، وتدريب الكادر التعليمي والتقني، والإداري والعاملين في الكليات والفروع، والارتقاء بالقانون الجديد لتنظيم الجامعة بما يضمن تكافؤ الفرص أمام الشخص المعوق وغير المعوق على قدم المساواة.

بناء عليه، فإن كل باب من أبواب الاستراتيجية المقترحة، لا بد وأن يلحظ الأشخاص المعوقين فيه، سواء أكانوا طلابا، أو أساتذة أو مدرسين، أو عاملين... داخل أسوار الجامعة.

ثانيا: ملاحظات تتعلق بالاستراتيجية المقترحة

أولا: نظام التدريس الجديد: إن أي نظام تدريس لا يتلاءم واحتياجات الأشخاص المعوقين (حركيا، سمعيا، بصريا، وذهنيا)، بما يتضمنه من وسائل إيضاح، ووسائل بديلة، ليضمن وصول المعلومة إلى الشخص المعوق وغير المعوق على حد سواء، لا يمكن القبول به، وخاصة تحت عنوان تطوير الجامعة الوطنية.

ثانيا: ضمان جودة التعليم العالي: يترتب على ضمان جودة التعليم أن يتضمن نصوصا واضحة عن تعليم الأشخاص المعوقين حركيا، سمعيا، بصريا، وذهنيا، وأن يتم التفصيل في تلك النصوص بما لا يحرم الطالب المعوق من تكافؤ الفرص جنبا إلى جنب مع الطالب غير المعوق.

ثالثا: المجمعات الجامعية: يعتبر مجمع الحدث الجامعي، نموذجا عن المجمعات الجامعية المجهزة وفق المعايير الدنيا، المنصوص عليها في القانون، إلا أنه لا يتعدى في تجهيزه بشكل عام إلى الإعاقات السمعية، والبصرية، والذهنية، كما أنه لم يلحظ الشخص المعوق كأستاذ أو عامل في تجهيزه الهندسي.

رابعا: إستراتيجية الانفتاح على الخارج: تؤسس الاستراتيجية لتجارب ناجحة في الدمج التربوي وصلت إليها العديد من الدول. يمكن الاعتماد على نماذج منها.

خامسا: قانون جديد لتنظيم الجامعة: تدخل حقوق الأشخاص المعوقين المنصوص عليها في القانون ٢٠٠٠\٢٢٠، والاتفاقية الدولية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠٠٦، لا سيما جهة الدمج التربوي، في صلب أي قانون جديد لتنظيم الجامعة. ولا يمكن للقانون الجديد أن يتجاهل ١٠ في المئة من السكان، وأن يبقوهم خارج أسوار الجامعة.

ثالثا: نحو الدمج التربوي المعايير الدامجة: إدراج المعايير الدامجة في هيكليات الوزارات المعنية وإداراتها ومؤسساتها، والتنوعية الشاملة تجاه حقوق الأشخاص المعوقين وحاجات المتعلمين المعوقين وكيفية التعامل معهم.

القيام بإحصاءات شاملة، ودراسات علمية حول جميع ما يتعلق بتوزيع الأشخاص المعوقين وإعاقاتهم واحتياجاتهم، والخدمات التعليمية المتطورة وكيفية مواكبتها محليا.

تجهيز المؤسسات التعليمية لجميع المراحل

والعشرين (٢٠٠٤)، الخطة الوطنية للتعليم للجميع (٢٠٠٥-٢٠١٥)، وثيقة الرؤيا تحضيرا لمؤتمر باريس ٣ (٢٠٠٧)، جودة التعليم من أجل التنمية (٢٠١٠)، والخطة الوطنية لحقوق الإنسان (٢٠١١). وعدم التطبيق الفوري لما يضمن دمج الأشخاص المعوقين، يحول دون اندماجهم في دائرة التعليم العام، وعدم وصولهم إلى الجامعة.

فبعد إقصائنا المستمر منذ فترة الحرب الأهلية، ومنا من أصيب على خطوط التماس، ومنا أفراد العائلات اللبنانية التي دفعت حياتها دفاعا عن لبنان، وبعد إقبال باب التعليم العالي أمام جيل كامل منا.. وبعد تجاهل حقوقنا المشروعة من قبل سياسات الحكومات المتعاقبة، تأتينا اليوم ما تسمى بـ "إستراتيجية تطوير الجامعة اللبنانية" التي رفعت من رئيس الجامعة اللبنانية الوزير عدنان السيد حسين، إلى وزير التربية حسان دياب، وعبره إلى مجلس الوزراء، والتي تمثل حلقة جديدة في إقصائنا وتهميشنا.

إن تلك الوثيقة الجديدة تقفل الباب بشكل مباشر أمام جيل آخر من الأشخاص المعوقين، ليبقى من دون تعليم رسمي جامعي، وبالتالي من الأكثر فقرا وتهميشا، ويمنع من تحقيق ذاته وإبراز إمكانياته..

أولا: المنطلقات

لما كانت المادة (١٠١)، من القانون ٢٠٠٠\٢٢٠ تنص على إلغاء النصوص المخالفة له "تلغى أو تعدل جميع القوانين والنصوص التي تخالف هذا القانون أو التي لا تتفق مع أحكامه". ولما كان القانون قد وضع الإطار العام لاندماج الأشخاص المعوقين في المجتمع، بهمنا أن نصيء على ثلاثة محاور:

المحور الأول: حق الشخص المعوق بالتعليم والرياضة، كما نصت المادة ٥٩ من القانون في القسم السابع منه، على أنه "لكل شخص معوق الحق بالتعليم، بمعنى أن القانون يضمن فرص متكافئة للتربية والتعليم لجميع الأشخاص المعوقين من أطفال وإرشدين ضمن جميع المؤسسات التربوية أو التعليمية من أي نوع كانت، وذلك في صفوفها النظامية وفي صفوف خاصة إذا استدعى الأمر".

المحور الثاني: حق الشخص المعوق ببيئة مكانية تحترم حاجاته، فقد نص القانون في القسم الرابع منه، في حق الشخص المعوق ببيئة مؤهلة، المادة ٣٣، على أنه "لكل شخص معوق الحق ببيئة مؤهلة، بمعنى أن من حق كل شخص معوق الوصول إلى أي مكان يستطيع الوصول إليه الشخص غير المعوق". وقد بات حق الوصول يتعدى ذلك وفق "الاتفاقية الدولية" إلى حق الوصول والاستخدام للمكان والمعلومات، والآلات والتجهيزات، وكل وسائل الانتاج.

المحور الثالث: إزالة جميع العوائق أمام الطالب المعوق، كما نص القانون والاتفاقية،

«النسبيون» و«الاتحاديون» يطالبون بقانون انتخابي عادل

فيما شهدت البلاد دورتين انتخابيتين فرعيتين على صعيد المجالس البلدية والاختيارية، والمخاتير، في عدد من البلدات اللبنانية خلال فترة لا تزيد على سنة واحدة، بقيت المناداة لتطبيق القانون ٢٠٠٨/٢٩، لجهة تأمين حق مشاركة الأشخاص المعوقين كمقترعين وتسهيل عملية اقارعهام على حالها، ولم يتقدم تطبيق الحقوق المنصوص عليها في القانون ٢٠٠٠/٢٢٠. وإن كانت العمليات الانتخابية في كل مرة تسبق بتعاميم وزارية لا تجد مسارها إلى التطبيق لغياب البيئة الهندسية الدامجة في مراكز الاقتراع وأقلامه.



والنواب وزعماء الطوائف الذين يقفون حاجزا في وجه إقرار النسبية.

ومن المسيرة التي جابت الشوارع إلى «قصر الأونيسكو»، حيث رفعت الحملة شعار «قانون انتخابي نيابي جديد هلق وقتها». وهدفت «الحملة» إلى تشكيل «لوبي مدني ضاغط» يجعل الحكومة ومجلس النواب عاجزين عن التهرب من خيار النسبية، وذلك عبر ملصق آخر موجه إلى الرأي العام يحمل عبارة «بالنسبية لبكرا شو»، المستوحاة من إحدى مسرحيات الفنان اللبناني زياد الرحباني. حذرت «الحملة» من «تأجيل الانتخابات»، مشددة على أنه أمر «غير مقبول» كونه يعتبر انتهاكا لأبسط مبادئ

انتقالية مشروع قانون يعتمد التمثيل النسبي ضمن الدوائر المتوسطة، «وهذا المشروع يشكل مدخلا جديا للخروج من الدائرة المغلقة التي اعتقلتنا منذ انتهاء الحرب الأهلية». وشددت «الحملة» على منح حق الاقتراع للشباب بين سن الـ ١٨ و ٢١ سنة، وضمان حق اللبناني المقيم في الخارج بالاقتراع في مكان تواجدته وتعزيز تمثيل المرأة من خلال اعتماد «كوتا» نسائية، وغيرها من التدابير الإصلاحية الأساسية. واختتمت المسيرة برسالة وجهها أحد الشبان المشاركين في المسيرة، مطالبا بـ«النسبية لأنها المدخل الأساسي للارتقاء بالعمل السياسي في لبنان، فضلا عن أنها تدمم الهوية بين الناس

شهد الربيع الماضي تحركات لـ «الحملة المدنية للإصلاح الانتخابي»، و«اتحاد المقعدين اللبنانيين»، لعل أهمها «المسيرة الوطنية حول النسبية»، والتي شارك فيها الاتحاد بقوة. سار «النسبيون» جنبا إلى جنب، جابوا شوارع وسط المدينة، وصولا إلى رياض الصلح، على وقع الأغاني والأنشيد الوطنية لجوليا بطرس. «النسبية»، «الإصلاح الانتخابي»، «تأمين حق مشاركة الأشخاص المعوقين ناخبين ومرشحين»... هي جُل ما يصبو إليه المشاركون في المسيرة، من مختلف الأعمار. أعلنوا رفضهم لـ «قانون الستين». وأشار البيان الموزع إلى أن «الحملة المدنية للإصلاح الانتخابي» قد تقدمت وكمرحلة



مخصصة للمغتربين في البرلمان كما جاء في "عرض وزارة الخارجية والمغتربين لاقتراع اللبنانيين غير المقيمين" امام مجلس الوزراء، لن يخفف من المستلزمات اللوجستية لتنظيم هذه العملية اذ انها نفسها في كلتا الحالتين كما سيؤدي ذلك الى التمييز بين نواب درجة اولى ونواب درجة ثانية في البرلمان.

الخارج بضرورة تحديد مكان مشاركتهم في اقرب وقت ممكن لاتاحة الفرصة امام الجهة المنظمة لاعداد القوائم ضمن المهل القانونية. كما دعت "اللبنانيين في الخارج وجميع الاحزاب حث محازبيهم ومؤيديهم المقيمين في الخارج لتسجيل انفسهم في السفارات والقنصليات اللبنانية". ولفتت الانتباه الى ان "اضافة مقاعد

الديموقراطية التي تقول بتداول السلطة". ونبّهت في بيان تلاه عضو الحملة سامر عبد الله، من "محاولات إطالة النقاش حول تفاصيل ومساائل لا تمت بصلة إلى الإصلاح". مشيراً إلى أن "ذلك قد يكون مقدمة لإرجاء الانتخابات أو لإجرائها وفق القانون الحالي ٢٠٠٨/٢٥، بحجة ضيق الوقت وعدم القدرة على تطبيق الإصلاحات في الفترة الزمنية المتبقية" كما جرى في المرات السابقة. ودعت "الحملة" إلى "الإسراع في الإجراءات الواجب اعتمادها بما يفسح في المجال ليكون هناك قانون جديد ونافذ قبل سنة على الأقل من موعد الانتخابات النيابية المقبلة".

وتولي "الحملة" أهمية خاصة للإصلاحات الانتخابية، من خلال مطالبتها بـ "وجوب إقرار الإصلاحات في قانون الانتخابات النيابية وأبرزها: ضمان سرية الاقتراع عبر إقرار بطاقات الاقتراع الرسمية، وخفض سن الاقتراع الى ١٨ سنة، واعتماد النظام النسبي في دوائر متوسطة (٢٠) مقعداً كمعدل عام للدائرة الواحدة). إدخال مبدأ الشفافية المالية، الاقتراع مكان السكن لدائرة الاصل، اقرار مبدأ الكوتا النسائية". ورحبت بـ "مواقف رئيس الجمهورية ميشال سليمان الداعمة للنسبية ولتطبيق آليات اقتراع غير المقيمين"، متمنية "تخديد الآليات التفصيلية في اقرب وقت ممكن".

وتطرقت "الحملة" الى مسألة اقتراع غير المقيمين، مطمئنة الى ان "المخاوف التي عبر عنها بعض اللبنانيين غير المقيمين من فقدان حقهم في الاقتراع بحال تم شطب أسمائهم من القوائم في الداخل ولم يتم تأمين حقهم في الاقتراع في الخارج، ليست حقيقة خاصة ان وزارة الداخلية والبلديات قد أوضحت ان اسماء اللبنانيين المسجلين في الخارج لن تشطب عن لوائح الشطب في الداخل لا بل ستميّز أسمائهم بلون مختلف على لوائح الشطب الحالية كما ستضاف في خانة الملاحظات الى جانب اسم الناخب او الناحبة انهم مسجلون على لوائح الشطب في البلد المضيف".

وناشدت "اللبنانيين المقيمين في

إطلاق مرصد حقوق الأشخاص المعوقين

أطلق "اتحاد المقعدين اللبنانيين" مرصد حقوق الأشخاص المعوقين. بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية وبالشراكة مع "دياكونيا"، و"المفكرة القانونية" و"الشبكة الوطنية للدمج". ويهدف المرصد إلى تقديم معلومات حديثة عن وضع الأشخاص المعوقين في لبنان، والضغط على منتهكي الحقوق، والتشبيك بين الأطراف والجهات المعنية، وتعريف الأشخاص المعوقين أكثر بحقوقهم وعلى دورهم الفعال في مجال رصد المعلومات وإستخدامها في حملات ونشاطات مناصرة لحقوقهم.



عمل "اتحاد المقعدين اللبنانيين" منذ تأسيسه على حماية حقوق الأشخاص المعوقين وعلى تعزيز دورهم في المجتمع. وفي مسار عمله أعطى الاتحاد حيزاً واسعاً لرصد الانتهاكات بحق الأشخاص المعوقين في العمل، التعليم، والصحة بالإضافة إلى الحقوق السياسية. وقد صدر عن الحكومة اللبنانية في العام ٢٠٠٠، قانون حقوق الأشخاص المعوقين الذي يؤمن المساواة بين الأشخاص المعوقين وغير المعوقين. ومن خلال هذا القانون تلتزم الدولة في ضمان عدد من الحقوق الأساسية وأهمها، حق الشخص المعوق بالحصول على الخدمات الصحية وإعادة التأهيل وخدمات الدعم، وبيئة مؤهلة، والسكن، والتعليم والرياضة، والعمل والتوظيف والتقديمات الاجتماعية.

إلا أنه وبعد مرور اثني عشر عاماً على صدور القانون لا يزال عدد كبير من الأشخاص المعوقين يواجهون صعوبات عديدة في الحصول على الخدمات الصحية، وعدد كبير منهم لم يدخل سوق العمل. وحسب "منظمة العمل الدولية" فإن ثمانين في المئة من الأشخاص المعوقين هم فقراء، ويحصلون على فرص

الصحة والعمل

ركز المرصد على الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المعوقون في حقوقهم المنصوص عليها في القانون 220، ويظهر التقرير كذلك مدى التزام الدولة والجهات الرسمية المعنية في حماية الحقوق. ويقدم عرضاً للانتهاكات التي تعرض لها بعض الأشخاص المعوقين خلال

أقل لدخول سوق العمل مقارنة بالأشخاص غير المعوقين. ولا يزال الأطفال المعوقين خارج النظام التربوي النظامي القائم. وإذا دخلنا أكثر في سياسات الحكومة نجد التزام المؤسسات العامة والإدارية في تطبيق القانون، هي استنسابية غير مجدية، ولا تعتمد آلية واضحة لتطبيق القانون.

شكر وتقدير

يشكر المرصد كل من ساهم في إنجاح المرحلة الأولى من البرنامج، ومن ساهم في إعداد التقرير الأول. ونخص بالذكر الأستاذ عامر مكارم والدكتورة مهي دمج (الشبكة الوطنية للدمج)، الأستاذ نزار صاغية والأستاذة غيدة فرجينة (المفكرة القانونية)، الأستاذ أحمد كرعود (منظمة العفو الدولية)، خبير التنمية والرصد الأستاذ زياد عبد الصمد (الشبكة العربية للمنظمات غير الحكومية للتنمية)، والدكتور محمد بارود (اتحاد المقعدين اللبنانيين). ومن الجمعيات: "جمعية الشبيبة للمكفوفين"، "الجمعية اللبنانية للمدافعة الذاتية"، "الجمعية اللبنانية للتثالث الصبغية ٢١"، "جمعية درب الوفاء للمعوقين"، "جمعية الإنسان الكفيف"، و"جمعية أولياء الصم". ومن البلديات: الغبيري، برج البراجنة، الشويفات، فرن الشباك، حارة حريك، المريجة، الشياح، بعقلين، عماطون، شحيم، صوفر، وبيصور.

يعمل المرصد من خلال نظام شكاوى، عبر صناديق واستمارات شكاوى موزعة على جمعيات الإعاقة والبلديات. ويستطيع الأشخاص المعوقين استخدام عدد من الأدوات لتقديم تبليغ عن إنتهاك حقوقهم، وذلك عبر:

1- الخط الساخن المستحدث في وزارة الشؤون الاجتماعية 1714

2- موقع الشكاوى الإلكتروني www.disabilitymonitor.org

3- صناديق الشكاوى الموجودة في مراكز الشؤون الاجتماعية، البلديات، وبعض جمعيات الاعاقة.

4- الإتصال بفريق المرصد في إحد المقعدين اللبنانيين على الرقم: 01/307365-6 مقسم ١١٢، البريد الإلكتروني:

disabilitymonitor@hotmail.com

كما يمكنكم الاطلاع على التقارير والتجارب المتبادلة، والانتهاكات المصورة على الموقع.

التي تقدم خدمات متاخمة، ووزارة الصحة، ومراكز خدمات متعاقدة مع وزارة الشؤون الاجتماعية. وأفاد المبلّغون أن حاجتهم لهذه الخدمات هي ضرورة من أجل التنقل والعمل والدراسة، وأن هذه الانتهاكات قد تكررت أكثر من مرة. وقد أفاد أحد المبلّغين أنه تقدم بشكوى للمركز الخدماتي المعني بالانتهاك من دون أن يحصل على أي جواب.

أما عن الحق في العمل والتوظيف والتقديمات الاجتماعية فقد وردت ٧ بلاغات، أربعة منها بشأن رفض طلبات توظيف الأشخاص المعوقين بسبب الإعاقة، ثلاثة منهم، قدموا طلبات توظيف على مراكز رسمية مثل البلديات، وواحد في قطاع خاص. لم يرد في البلاغات إثبات واضح على إن سبب رفض طلب التوظيف كان الإعاقة، إلا أنه ورد فيه امتناع الجهات المذكورة عن تبرير الامتناع عن التوظيف فضلا عن قناعة طالب التوظيف بأن الرفض جاء بسبب الإعاقة وهي قناعة مبنية على وجود أفكار مسبقة لدى أرباب العمل حول صعوبة توظيف أشخاص معوقين وضرورة إعطاء الأفضلية لغير المعوقين.

وإعادة التأهيل والدعم، منها خمسة بلاغات تتعلق برفض مستشفيات حكومية وخاصة استقبال الأشخاص المعوقين بناء على بطاقة الإعاقة، وقد شملت البلاغات حالات طوارئ، وحالات تتطلب إجراء عمليات جراحية، ومنها عمليات خطيرة. وقد تذرعت معظم هذه المستشفيات بعدم الاعتراف بطاقة الإعاقة، وطلبت مبالغ مالية كشرط لإدخال الشخص المعوق إلى المستشفى. كما أفاد نصف المبلّغين على الأقل بأن هذا الانتهاك تكرر أكثر من مرة وفي أكثر من مستشفى، وأنهم لم يتقدموا بأي شكوى رسمية في هذا الإطار باستثناء حالة واحدة تقدم صاحبها بشكوى للمستشفى. ولم يستطع المبلّغون دخول المستشفى إلا بعد دفع مبلغ مالي، أو بعد نقلهم إلى مستشفيات أخرى وافقت على استقبالهم.

كما وردت خمسة بلاغات تتعلق برفض طلبات الحصول على الخدمات المتاخمة وأهمها تأمين أجهزة للتنقل كالكروسي المتحرك أو الكهربائي، وتأمين الحفاضات، حيث جاء الرفض من إدارات رسمية، ومراكز وزارة الشؤون الاجتماعية،

الفترة الزمنية الممتدة من آذار إلى أيلول 2012. كما سيلحقه عدد من تقارير الرصد في المرحلة المقبلة. يهدف التقرير إلى تقديم معلومات حديثة عن وضع الأشخاص المعوقين في لبنان، وتقديم المعلومات اللازمة لرصد التقدم المحرزي في تعزيز وحماية حقوق الأشخاص المعوقين ودمجهم في المجتمع والإسهام في تحسين الشفافية والمساءلة في أوساط الأشخاص المعوقين والمجتمع المدني، والإسهام في تحسين توثيق المعلومات المتعلقة بحقوق الأشخاص المعوقين وشروط معيشتهم.

يتضمن هذا التقرير 39 بلاغا موزعا على مناطق مختلفة من لبنان (البقاع، الجنوب، بيروت، وجبل لبنان). تم تقديم البلاغات عبر صناديق البلاغات الموزعة في مراكز الاتحاد، والبلديات، وجمعيات الإعاقة الشريكة، بالإضافة إلى بعض البلاغات التي وصلت عبر الهاتف إلى مكتب الاتحاد المركزي في بيروت.

على سبيل المثال نضئ على حق الشخص المعوق بالصحة وحقه بالعمل. ويتعلق 12 بلاغا بانتهاك الحق بالحصول على الخدمات الصحية،

«مشروع الدمج الاقتصادي الاجتماعي» في سنته الثامنة

و

انطلاقاً من رؤيته الحقوقية والتنموية، واستناداً إلى ما أشارت إليه التشريعات والإتفاقيات الدولية حول الحق في العمل، وبهدف زيادة فرص توظيف الأشخاص المعوقين وتحسين مستوى معيشتهم في لبنان، أطلق الاتحاد مشروع «الدمج الاقتصادي الاجتماعي للأشخاص المعوقين في لبنان». والمشروع تجربة نموذجية في لبنان والعالم العربي، يهدف إلى تطوير دمج الأشخاص المعوقين اقتصادياً واجتماعياً، من خلال تنمية قدراتهم ومهاراتهم الوظيفية، توعية المجتمع وأرباب العمل على ثقافة الدمج والتنوع وتسهيل الضوء على إمكانيات الأشخاص المعوقين.



- الأشخاص المعوقين، و ١٠٥ شركات، و ٤ مؤسسات عامة.
- ويعمل فريق المشروع مع كل من القطاع الخاص.
- الأشخاص المعوقين وذويهم.
- المجتمع المحلي والمعاهد والجامعات.
- منظمات المجتمع المدني.
- مؤسسات القطاع العام على المستوى المحلي والوطني.

مع القطاع الخاص

- تعميق المعرفة لدى مؤسسات القطاع الخاص حول قضايا الدمج المهني للأشخاص المعوقين
- التشبيك مع شركات القطاع الخاص وتعريفها بالمشروع وأهدافه.
- تنفيذ الندوات داخل الشركات لتوعية الموظفين، وتغيير الأفكار الخاطئة حول قدرات الأشخاص المعوقين.
- تنفيذ دورات تدريبية للموظفين والمدراء بهدف الترويج

يغطي المشروع في مرحلته الرابعة أربع محافظات، بيروت، وجبل لبنان، والبقاع، والجنوب. وذلك من خلال مكاتب التوظيف التابعة له. الأول في البقاع - برالاس، والثاني في بيروت - كورنيش المزرعة ويغطي محافظتي بيروت وجبل لبنان. والثالث في الجنوب - صيدا.

ويتألف فريق العمل من إداريين، ومساعدين اجتماعيين ومتخصصين في العلاج الإنشغالي، وذوي اختصاص في العمل الصحي الاجتماعي، بمؤازرة متطوعين للمساعدة والمشاركة في النشاطات.

يستفيد المشروع من قانون حقوق المعوقين ٢٠٠٠/٢٢٠، وخاصة القسم الثامن منه، الذي ينص على حق الشخص المعوق بالعمل والتوظيف.

والمشروع في مرحلته الحالية مول من «منظمة الإغاثة المسيحية» و«الاتحاد الأوروبي»، ومدة عمله ثلاث سنوات وهي من ٢٠١٢ وحتى ٢٠١٥.

يستهدف المشروع ٥٤٠ شخصا معوقا، و ٥٠ من أهالي



والإجتهادات السائدة. وذلك كتنظيم ندوات وورش عمل توعوية وإنتاج مواد ترويج لمفهوم التنوع والدمج؛ والإفادة من المواد الوثائقية المتوافرة والمشاركة في المهرجانات والمعارض لنشر ثقافة الدمج والتنوع. وإعداد أبحاث ودراسات بهدف التحقق من مدى تطبيق القانون ٢٢٠/٢٠٠٠، ورصد حاجات سوق العمل، ومدى تكافؤ فرص التعليم والعمل للأشخاص المعوقين في لبنان. وواقع المهنيات والمعاهد. حيث تساهم هذه الدراسات في تحديد خطة العمل والأهداف. كما تستخدم هذه الدراسات في تحديث مواد التدريب المهني وتوفير المعلومات حول سوق العمل واحتياجاته.

مع القطاع العام

يتعاون المشروع مع المعنيين والجهات الرسمية في المجتمع المحلي من بلديات، مختاتير، وزارات، المؤسسة الوطنية للاستخدام، غرفة التجارة والصناعة والزراعة، دوائر العمل في الوزارات؛ وذلك بهدف خفض وحيث هذه الجهات للعمل ضمن إطار التنوع، لتشكيل عاملاً مشجعاً للمؤسسات والشركات الخاصة لتتبنى إبراز طاقات الأشخاص المعوقين. بالإضافة إلى العمل مع صانعي القرار على المستوى المحلي الذين يشكلون رأس الهرم، سيعمل المشروع الى دفعهم لتطبيق قانون العمل اللبناني و اصدار المراسيم التطبيقية للقانون ٢٠٠٠ / ٢٢٠ و الالتزام بالاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص المعوقين

تنظيم دورات تدريبية للعاملين بالمؤسسات والوزارات حول التنوع والدمج والقانون ٢٢٠ والاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص المعوقين ومعايير التجهيز الهندسي. تنظيم دورات تدريبية للمفتشين التابعين لوزارة العمل حول القانون ٢٢٠، معايير الدمج، معايير السلامة العامة والتجهيز الهندسي.

مع منظمات المجتمع المدني

توعية منظمات المجتمع المدني على قضايا الإعاقة من خلال تنظيم اللقاءات، وتلبية الدعوات، والمشاركة في المناسبات العامة. والعمل على دمج الإعاقة في سياساتها وخططها. والتواصل مع جمعيات أو جهات تعنى بالموضوع.

على الصعيد الإقليمي

إعداد تقرير مقارنة بين القوانين "اللبنانية والفلسطينية" والاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص المعوقين. إعداد خطة مناصرة مشتركة للعمل على تفعيل تطبيق الاتفاقية الدولية في الدول العربية إصدار نشرة عربية سنوية تطال قضية الدمج الاقتصادي للأشخاص المعوقين في العالم العربي تهدف الى نشر مفهوم الدمج الاقتصادي وفقاً للنموذج الاجتماعي وعرض التجارب العربية النموذجية في هذا المجال لتبادل الخبرات المشاركة في المؤتمرات واللقاءات والنشاطات العربية لبناء علاقات وتعزيز التشبيك وتبادل الخبرات. التدخل مع عشر شركات متعددة الجنسيات لتحفيزهم على اعتماد معايير التنوع والدمج.

لمفهوم التنوع في مكان العمل.
- رصد حاجات القطاع الخاص والعمل على مطابقة الوظائف.

- تعزيز معرفة الشركات بالتجهيز الهندسي.
- العمل على تجهيز الشركات بما يتناسب وحاجات الجميع.
- تعديل السياسات الداخلية للمؤسسات في القطاع الخاص وتحسينها.
- اعتماد الكوتا ٣٪ ضمن شركات القطاع الخاص
- تطوير دور القطاع الخاص من خلال الهيئة الداعمة للتنوع في مكان العمل هي الشركات التي تركز أنظمتها وبنيتها وأداؤها على التنوع في كافة أشكاله، والتي قامت بتوظيف أشخاصاً معوقين.

تشكيل الهيئة الداعمة للتنوع في مكان العمل، وهي صلة وصل بين المشروع والشركات، أو عالم الأعمال.

مع الأشخاص ذوي الإعاقة وأهاليهم

- تنمية قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة
- تأهيل وإعادة تأهيل الأشخاص المعوقين من خلال ورش عمل متسلسلة استعداداً لدخول سوق العمل بمهارة وإتقان.
- توجيه الأشخاص المعوقين وتحضيرهم للعمل - مطابقة الوظائف
- إرشاد وتوجيه الأشخاص المعوقين مهنيّاً بما يتلاءم مع حاجات سوق العمل بهدف تحضيرهم للدمج.
- تأمين تدريب للأشخاص المعوقين داخل الشركات، كل حسب اختصاصه.
- تأمين الوظائف للأشخاص المعوقين ومتابعتهم بعد التوظيف.
- متابعة الأشخاص المعوقين والتواصل مع الأهل من خلال خطة فردية (تدخل فردي عائلي- زيارات منزلية).
- تدريب الأهل:

- إرشاد وتوجيه أسر الأشخاص المعوقين، حيث سيقوم المشروع بتوفير الدعم النفسي الاجتماعي وتوعيتهم حول حق ابنائهم بالعمل.
- يهدف هذا النشاط الى تمكين اهالي الاشخاص المعوقين ولاسيما الامهات من تقبل الاعاقة لدى ابنائهم والايمان بقدره. وبالتالي مساعدتهم على توفير الدعم اللازم لابنائهم ليصبحوا اشخاصاً مستقلين بكافة نواحي حياتهم الشخصية والعملية ويتمتعون بالقدرة على اتخاذ القرارات والعمل دون الاستددام بالعوائق الناتجة عن الحماية الأسرية الزائدة.
- ويشمل هذا النشاط تنظيم ورش توعية لأسر الأشخاص المعوقين المستفيدين من المشروع حول أنواع الاعاقة، احتياجات الأشخاص المعوقين وقدراتهم. القانون ٢٢٠ والاتفاقية الدولية، كيفية التعامل مع الأشخاص المعوقين داخل الاسرة دون اي تمييز. وسينظم الاتحاد خلال ٣ سنوات ١٢ ورشة توعية لاهالي المستفيدين (بمعدل ٤ ورش في السنة).

مع المجتمع المحلي

يعمل فريق المشروع مع المجتمع المحلي لتغيير المفاهيم



«الدمج الاقتصادي والاجتماعي»: فصل مثمر وتفاعل مع القطاع العام

تنوعت نشاطات «مشروع الدمج الاقتصادي والاجتماعي للأشخاص المعوقين في لبنان» خلال الفصل الماضي. فمن التدخل مع القطاع العام، والتحضير إلى عقد عدد من الاتفاقات الثنائية مع الوزارات المعنية بتطبيق القانون ٢٠٠٠/٢٢٠، لاسيما حق العمل اللائق. وكذلك التواصل مع الأشخاص المعوقين للتقدم بطلبات توظيف إلى مباريات «مجلس الخدمة المدنية». ثم إلى القطاع الخاص، ومواصلة الزيارات الميدانية، والقيام بحملات توعوية تجاه حاجات وقدرات الأشخاص المعوقين تستهدف الجامعات والمؤسسات التعليمية.

ولو



«مجلس الخدمة»

عقد اجتماع مع رئيس دائرة مصلحة المباريات في «مجلس الخدمة المدنية» لوضع آلية تعاون مشتركة. حيث تم التوافق على تنظيم اجتماع موسع يضم الأقسام الموجودة في المجلس، بهدف وضع آلية تدخل وتعاون مع كل قسم على حدة. وإعلام فريق المشروع بالمباريات الجارية قبل فترة وجيزة من خلال البريد الإلكتروني بهدف إعلام الأشخاص المعوقين ليتحضرُوا لتلك المباريات. والاستعانة بفريق «المركز الوطني لتوظيف الأشخاص المعوقين» لتوفير الاستشارات التقنية للمجلس عند الحاجة، لتوفير التسهيلات اللازمة للمشاركين في المباريات. وضرورة تجهيز الموقع الإلكتروني الخاص بمجلس الخدمة المدنية، لكي يتمكن جميع الأشخاص المعوقين، بمن فيهم الأشخاص المكفوفون، من الولوج إليه والاطلاع على المعلومات وإعلانات الوظائف. وتنظيم دورات تدريبية للعاملين في «مجلس الخدمة المدنية» لتعزيز معرفتهم بمفهوم الدمج، وأنواع الإعاقات، واحتياجات الأشخاص المعوقين، والأدوات المساعدة التي يستخدمونها. والقانون ٢٠٠٠/٢٢٠، والاتفاقية الدولية، وتقنيات التجهيز والتكيف للمكان والأدوات المستخدمة في الامتحانات، وأساليب التعامل والتواصل مع الأشخاص المعوقين. ويعمل فريق المشروع على تحضير وتنفيذ التدريب، مع فريق «المركز الوطني» في الاتحاد، بالتعاون مع الجمعيات التي تعنى بأنواع الإعاقات المختلفة.

كما تم التوافق على تعزيز التواصل مع الوزارات والمنشآت العامة، لتمكين العاملين فيها وتدريبهم على مفهوم التنوع والدمج والقانون ٢٠٠٠/٢٢٠، وكيفية التعامل مع الأشخاص

نسق فريق المشروع مع «المؤسسة الوطنية للاستخدام» لتنفيذ دورة السكرتاريا في بعقلين. وتم تنفيذ الدورة بطريقة ناجحة ومثمرة. وقد امتدت الدورة من ٢٠١٢/١١/١٦ لغاية ٢٠١٢/١١/١٩. كما نفذ حفل اختتامى لدورة السكرتاريا في البلدة، بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٨، بحضور ٥٠ شخصا، من الأشخاص المعوقين وأهاليهم، ومن «مركز الخدمات الإنمائية» في شحيم وبعقلين.

كما تم تحضير ملف دورات التدريب المهني، بهدف عقد اتفاقية شراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية، حيث تم التوافق على تمويل دورات مهنية (انكليزي، وسكرتاريا، وتوجيه مهني).





وذلك في إطار استهداف شركات جديدة، ومتابعة الشركات المتعاونة مع المشروع، وتحفيزها على اعتماد معايير التنوع، وتوفير فرص عمل للأشخاص المعوقين في المناطق المختلفة. كذلك قام فريق عمل المشروع بزيارة ٣٥ شركة جديدة بهدف طرح مجالات التعاون لإدخال سياسة التنوع فيها، من توظيف، وتدريب، وتجهيز. وتم توظيف ٢٤ شخصا معوقا في شركات القطاع الخاص، فيما ينتظر ٤٠ شخصا آخرين معوق آخرين إعطائهم الموافقة على توظيفهم.

كما تواصل فريق المشروع مع "جمعية الصناعيين"، و"شركة تربة سبلين"، للقاءهم مع ممولى المشروع. وتم لقاء المدير العام لتربة سبلين بتاريخ ٢٠١٢/٥/٣١، بهدف عرض تجربته، ورئيس اللجنة الاقتصادية في الشوف.

وقام المشروع بنشاطات تدريب، وتنوعية مختلفة مع القطاع الخاص والمؤسسات التعليمية. فنذ ورشة تدريبية في الجامعة الأميركية حول الدمج في مكان العمل، استهدفت الطلاب في الجامعة، بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٨. كما نفذ تدريباً متخصصاً لموظفي "شركة بيبسيكو"، بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٧، ضمت ١٢ موظفاً، تمحورت حول تعريف التنوع، والإعاقة وأنواعها، والقانون ٢٠٠٠/٢٢٠، والمنافع الاقتصادية للدمج، وكيفية اعتماد التنوع في المؤسسات، والتعامل مع الأشخاص المعوقين في مكان العمل، والتجهيز والتكيف في مكان العمل. ذلك بالإضافة إلى تنفيذ ندوة توعية في "جامعة mubs - فرع عاليه" استهدفت ٧٠ طالباً واستاذاً في الجامعة بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٢.

وقام فريق المشروع بتنفيذ طاولة مستديرة للشركات والمؤسسات بعنوان "التنوع في مكان العمل"، وذلك في ٢٠١٢/١٢/١٤ في بلدية الجديدة في منطقة الجديدة برعاية رئيس بلدية الجديدة - البوشرية - السد، حيث تخلل اللقاء كلمة بلدية الجديدة، وكلمة اتحاد المقعدين اللبنانيين، وتعريف بالمشروع، وعرض عن التنوع في مكان العمل، وبعض الخطوات العملية لاعتماد الدمج والتنوع، وعرض معايير "لغو التنوع"، والتحضيرات لإطلاقه، وعرض تجربة "شركة الفا" في توظيف أشخاص معوقين. ودار نقاش حول الموضوع ووضع مقترحات للتعاون والتنسيق مع المشروع، وإمكانية الانضمام إلى "الهيئة الداعمة للتنوع في مكان العمل". شارك في الطاولة المستديرة خمسة عشر شخصاً يمثلون الشركات والمؤسسات التي تم دعوتها، وهي شركة صقر، شركة الفا، شركة حرب، شركة t-ledata، شركة تكنو بوائز، شركة afa، شركة خوري للخرصوات، بتغطية "تلفزيون الجديد"، و"الصدى".

المعوقين الموظفين في الدوائر الحكومية، والمواطنين المعوقين والمسنين، الذين يتوافدون إلى تلك المنشآت للحصول على الخدمات التي توفرها. وقد أبلغ رئيس مجلس الخدمة المدنية الدكتور خالد قباني فريق المشروع بموافقته على تنفيذ النقاط المتفق عليها.

بلدية سد البوشرية

في إطار السعي نحو تحقيق الدمج الاجتماعي والاقتصادي، ضمن "المركز الوطني لدعم توظيف الأشخاص المعوقين"، وقع رئيس بلدية الجديدة طانيوس جبارة والمديرة العامة للبرامج في "اتحاد المقعدين اللبنانيين" الزميلة سيلفانا اللقيس، اتفاقية تعاون في مركز البلدية. تصممت الاتفاقية بتنظيم نشاطات تستهدف الأشخاص المعوقين في الجديدة، وتأمين التسهيلات اللوجستية لهم، وتسهيل التواصل معهم، بالإضافة إلى تنظيم نشاطات تستهدف الشركات، وتوفير التسهيلات والحوافز لها، بهدف تشجيعها للتعاون مع المركز الوطني لدعم توظيف الأشخاص المعوقين. كما تضمنت الاتفاقية تدريباً متخصصاً يستهدف موظفي البلدية، لاعتماد معايير الدمج ضمن مشاريعها ونشاطاتها المختلفة.

مع القطاع الخاص

أجرى فريق عمل المشروع أكثر ١٣٠ اتصالاً، بنحو ١٢٠ شركة،





«مركز التدريب المهني» التابع للاتحاد في بيروت، ضمت ١٥ شخصا معوق وغير معوق، من بيروت والضاحية الجنوبية امتدت من تموز لغاية أواخر شهر تشرين الأول. بالإضافة إلى تنفيذ دورتي لغة إنكليزية على مرحلتين في المركز نفسه ضمت ١٥ شخصا معوقا وغير معوق.

معارض وفرص

شارك المشروع في عدد من المعارض التي تؤمن فرص توظيف للأشخاص المعوقين، بهدف تعميم مفهوم التنوع، منها «معرض الاتحاد الأوروبي» في مبنى «الجامعة اللبنانية» - الإدارة المركزية، لتعريف عن المشروع وعرض المواد والمطبوعات المتعلقة بموضوع الدمج الاقتصادي والتشبيك مع الجهات المشاركة. وقد زار ستاند المشروع عدداً من السفراء الأوروبيين وممثلين عن الجمعيات.

كما شارك المشروع في معرض الجمعيات في «الجامعة الأميركية». وتم التواصل مع ٣٠ جمعية جديدة ومتابعة التعاون مع ٤٠ جمعية. وشارك في «معرض حرائق» بالتنسيق مع «فكرة غروب» لتسويق منتجات المستفيدين من منطقة بعلبك وبيروت. وشارك كذلك في «معرض الجامعة العربية» لتسليط الضوء على القانون ٢٠٠٠\٢٤٠. وحقوق الأشخاص المعوقين من خلال نشاطات وألعاب تستهدف الطلاب والأساتذة وزوار المعرض.

وتميزت المشاركة في معرض forwards في «بيال»، حيث تم استهداف ٥٠ شركة من خلال التواصل معها، لتعريفها بالمشروع، والتعرف إلى المسؤولين فيها. وشارك في الجولة الميدانية على الشركات ٢٠ شخصا معوقا. كما شارك المشروع ضمن مشاركة الاتحاد في معرض الكتاب العربي، بتاريخ ٢٠١٢\١٢\١٠ من خلال القيام بالجولة الميدانية على دور النشر وتواصل مع ٢٠ دارا. بهدف تعريفها بالمشروع.



ويقوم فريق المشروع كذلك، بتوزيع مواد إعلامية خلال الزيارات للمؤسسات المختلفة والزيارات المنزلية للأفراد. كما قام بالمشاركة في ٣ مقابلات إذاعية، توعوية، مع «إذاعة النور»، و«إذاعة جرس سكوب». بالإضافة إلى مشاركة في حلقة تلفزيونية في برنامج «لتكتمل الصورة» على شاشة «تلفزيون المنار». بهدف عرض أهمية دمج الأشخاص المعوقين في المجتمع.

العمل والتدريب

ويعمل فريق المشروع بالتوازي على تنفيذ دورات تهيئة للعمل تستهدف الأشخاص المعوقين الذين يتقدمون بطلبات توظيف إليه. حيث نفذت دورة تهيئة للعمل تضم مجموعة من ١٠ أشخاص مكفوفين في بلدية الغبيري، ودورة أخرى تضم مجموعة من ٨ أشخاص معوقين من منطقة الشويفات، عرمون، بشامون.

وتنفذ دورتين تهيئة للعمل تضم مجموعتين من ١٥ شخصا كل من بيروت والضاحية الجنوبية. بالإضافة إلى دورة في منطقة الجديدة بدأت بتاريخ ٢٠١٢\١١\١٠، تستهدف ١٠ أشخاص معوقين من منطقة الجديدة وضواحيها.

أما على صعيد التدريب المهني، فتم تنفيذ دورة سكرتاريا في بعلقلين، تضم مجموعة من الأشخاص المعوقين من الشوف السويجاني، المناصف، والإقليم. ودورة أخرى، على مرحلتين، في



شادي سعيد: حلمي أن أصبح إعلامياً

بدأ الشاب الأنيق حديثه بالتعريف عن نفسه "اسمي شادي سعيد. ٢٣ سنة من مخيم عين الحلوة منطقة حي الصفصاف. ولدت مكفوفاً. واليوم أحصل على إجازة بالعلوم الاجتماعية من الجامعة اللبنانية". لكن طريقه بين الطفولة والشباب "كانت صعبة ومؤلمة. لكنني ثابرت وحملت. لأنني كنت أحلم بأن أصبح إعلامياً مهماً. كنت أحب أن أسمع نشرات الأخبار. والموسيقى الناعمة".

انتصار الدنان



المؤسسة تُعنى بشؤون الأشخاص المعوقين. ولكنني متطوع. أي براتب شبه مجاني".

أمام هذا التحدي لكل عقبات الحياة. وأمام مسألة إثبات الذات. ماهي إمكانية تقديم المساعدة الاجتماعية والاقتصادية لشادي. ولأقرانه من الأشخاص المعوقين؟ وأمام ذلك الواقع. يضيف "ذهبت إلى مركز اتحاد المقعدين اللبنانيين الكائن في صيدا". ويخضع شادي هناك لدورات تعزيز الشخصية الاقتصادية والاجتماعية.

في المركز. تحدثت المتخصصة في التربية الزميلة هند المجذوب. المتابعة الميدانية لـ "مشروع التعليم والتدريب المهني والتقني الدامج" في الجنوب عن وضع شادي. لافتة إلى أن فريق المشروع على التأكيد على أهمية التعليم الأكاديمي للأشخاص المعوقين. والعمل على إيجاد فرص تعليمية لهم داخل المهنيات. والعمل على تجهيز المهنيات بجميع التجهيزات التي تناسب والإعاقات. وليس إعاقه كف البصر فقط. أما بالنسبة لشادي. يضيف: "بتمتع بإرادة قوية. كان له الحظ في توفير فرص متابعة تعليمه الأكاديمي. وشادي يخضع اليوم لدورات تدريبية من أجل إيجاد فرصة عمل له. وذلك بإمكانية تمويل مشروع صغير له. أو إيجاد فرصة توظيف".

بروي شادي قصته "ذهبت إلى عدد من الأطباء. لكن من دون جدوى. ومن هنا بدأت رحلتي. فأهلي لا يتمتعون بثقافة عالية. ليكون باستطاعتهم التعامل معي. ولا أن يوجهوني ويأخذوا بيدي. لأدخل إلى المدرسة وأتعلم كيفية الأولاد. لكن ما ساعدني في اجتياز عقبات الحياة مؤسسة غسان كنفاني. التي عملت على تعليمي. وكان ذلك عن طريقة "البريل". وتم بعدها دمجي مع الأطفال غير المعوقين".

يتابع "عندما صار سني مناسباً للدخول إلى المدرسة. كان لي الحظ الوافر في ذلك. حيث كانت الأونروا قد بدأت بمشروع الدمج في مدارسها". بدأ رحلته من "مدرسة المنطار الابتدائية". وأنهى في "مدرسة الفالوجة". حيث أنهى دراسته الأساسية. لكنني رأيته يتكلم بحرقة. حين قال: "مشواري كان صعباً. فأولاً أبداً من البيت. لم يستطع أهلي تقبل وضعي. وكنت أعاني من الحرمان. وعدم الثقافة. وكانوا يفضلون بقائي في البيت. حتى لا أتعرض للانتقادات. والمعاناة ذاتها داخل المدرسة". أما رفاقه من التلامذة "لم يكونوا دائماً متقبلين لوضعي والعمل على مساعدتي. وذلك لعدم وجود مشرفة دائماً معي في الصف. وقد كنت أدرس المنهج ذاته. ولكن بطريقة البريل. وكنت بحاجة لمن ليساعدني في نقل المعلومات. والأصعب من ذلك كان عندما يعلن جرس المدرسة بدء فرصة الاستراحة كان الطلاب يتذمرون. ولكنهم كانوا في بعض الأحيان يساعدونني".

وفي المرحلة المتوسطة. صارت المواجهة مع الطلاب الذين لم يتقبلوه. فكان يسمع "عبارات السخرية تصدر من معظم التلاميذ. وحتى من بعض الأساتذة". لكنه وعلى الرغم من ذلك تقرب من الطلاب. وحاول أن يشرح لهم بأنه شخص عادي مثلهم.

وبعد انتهائه من المرحلة المتوسطة. وخضوعه لامتحانات الشهادة الرسمية بنجاح. انتقل إلى "مدرسة بيسان الثانوية". ليتابع تعليمه. وهناك واجه صعوبات عدة. كان يحتاج داخل الصف إلى تلميذ يرافقه دائماً. لينقل له ما يكتب المعلم على اللوح. وذلك الأمر كان صعباً. لأن التلاميذ في معظم الأحيان كانوا يرفضون طلبه. والمشكلة الأصعب التي واجهها كانت مع معلمة الرياضيات. لأن الهندسة تحتاج إلى الرسم. وكانت ترفض أن تشرح له مرة ثانية. تجاوز هذه الصعوبة بمساعدة المشرفات اللواتي كن يشرفن عليه إلى أن أجرى امتحانات الشهادة الرسمية ونجح.

يقول: "كنت أحلم بأن أصبح إعلامياً. توجهت إلى عدة جامعات خاصة. لكن المدراء رفضوني مع العلم أن الفرع موجود في جامعاتهم. وعندها ذهبت إلى الجامعة اللبنانية في صيدا لجأوت إدارتها معي. لكن اختصاص الإعلام لم يكن موجوداً فيها. فاخترت اختصاص علم الاجتماع. لكنني غير راض". ما الذي يفعله شادي اليوم بعد التخرج؟ يجيب: "أعمل اليوم في مؤسسة الكرامة. الموجودة داخل مخيم عين الحلوة. وهذه

أجمل الأمهات يحكين بفخر عن بناتهن المعوقات ذهنيًا

يشبه الأمر الاستعداد للذهاب في رحلة رائعة إلى إيطاليا مثلاً، فيشتري المسافر مجموعة من الكتب والأدلة السياحية، ويبدأ بالتخطيط لزيارة مدرج "الكوليزيه" في "روما"، ورؤية تمثال "دافيد" للنحات مايكل إنجلو... وبعد مرور أشهر على الانتظار، وفي الموعد المحدد، يوضّب المسافر أمتعته وينطلق، ولما تهبط الطائرة، ويأتي صوت المضيفة قائلاً "أهلاً بكم في هولندا"، عندها، يُضطر المسافر لتعديل ترتيباته، ولشراء كتب جديدة، وتعلم لغة أخرى، ولقاء أشخاص مختلفين. هو مجرد مكان مختلف، أكثر هدوءاً، وأقل بهرجة ربما، ولكن، بعد المفاجأة، يجول المسافر بالنظر من حوله، فيكتشف روعة المكان الجديد. هكذا تصف الكاتبة الأميركية إميلي بيرل كنغسلي تجربتها في تربية ولد لديه "متلازمة داون/ تثلث الصبغيّة ٢١"، في محاولة لمساعدة الآخرين على فهم التجربة وتخيّلها.

ملاك مكي

المعوقات من بينها مثلاً ندرة الأساتذة المختصين، وعدم تكييف البرامج مع قدرات الأطفال التي تختلف بين طفل وآخر.

تخبر آية (٢١ عاماً) عن نفسها: هي حُبّ فصل الشتاء، تنتقي ملابسها بمفردها، تستمع إلى الموسيقى دوماً، تميّز بين الأغاني الجميلة وتلك الرديئة، تتابع نشرات الأخبار المسائية، تعاني من قلة الأصدقاء، وترافق أخواتها في جميع الرحلات.

تشرح رند العيال، والدّة آية، أن تجربتها في مدارس عدّة، أظهرت وجود نقص في تطوير البرامج المتخصصة التي تراعي حالة الأولاد الذين لديهم حالة "تثلاث الصبغيّة ٢١".

تحدّث نعيمة يونس، والدّة ماريا التي لديها متلازمة داون، عن ابنتها بحماسة، فماريا (٢١ عاماً) "تعزف على آلة الأورغ، وترسم لوحات فنيّة بألوان زاهية، وتحبّ الطبخ وتتابع الكمبيوتر، وتخصّصها في الفندقية، وتنزعج من الزملاء حين تعلو أصواتهم في الصفّ، وتنزعج منهم أكثر حين يقضون معظم أوقاتهم على "واتس آب"، وتهوى تنسيق زينة الطاولة".

في عيد ميلادها، دعاها صديقها إلى العشاء، وحضّر لها الطاولة بعناية، ولبّت ماريا الدعوة بفرح. تفتخر يونس بابنتها، وتلوم الأمهات اللواتي يحبسن أطفالهن الذين لديهم "متلازمة داون" في البيوت خوفاً من نظرة المجتمع، فالأمومة بنظرها ليست "برستيج"، إنها تجربة عاطفيّة ذاتيّة، وغنى إنسانيّ وصفاء وسلام.

عشرة، ولديها أيضاً "متلازمة داون/ تثلاث الصبغيّة ٢١"، فتتقن ثلاث لغات، وتضع خاتماً في يدها لكونها مرتبطة عاطفياً، وترسم في خيالها صورة لفارس الأحلام الذي "يشبه فتى التقية منذ زمن طويل". تهتمّ ماريا دوماً بلون حقيبة يدها، ولون أساورها، وتؤكد أنها تريد أن تتزوج وتنجب أطفالاً في المستقبل.

وماريا "الحزينة" لسفر أخيها، تتابع برنامجاً تعليمياً خاصاً في الإرشاد المهني، تقول والدتها، ندى عشي، إنها تواجه تحدياً حياتياً جميلاً في مرافقة ابنتها ومتابعتها لكي تحقّق أهدافها وإنجازاتها. وتؤكد أنها "فخورة" بنفسها وبابنتها "فمهمّة تربية أولاد مختلفين".

تختلف زينب، ابنة التاسعة، والتي لديها "متلازمة داون" عن أخيها، لكنّه يحبّها كثيراً. تلقى زينب محبة جميع أفراد العائلة والجيران والأقارب، فهي "إمبراطورة" و"قمّورة"، و"حبوبة" وتحبّ السباحة وجميع أنواع الرياضة. لم يلبّ برنامج الدمج في مدرسة خاصة حاجات زينب، فقرّرت والدتها بهاء يحيى إشراكها في نشاطات جمعيّة متخصصة. تتعلّم زينب القراءة والكتابة، وأسماء أيام الأسبوع والأعداد.

تخبر يحيى بأن التجربة التي تخوضها مع زينب غيرت وجهة نظرها في الحياة، فلم تعد "المرأة التي تبحث عن الكمال في الأشياء"، بل أصبحت أكثر تسامحاً مع نفسها، وأكثر تقبلاً لظروف الحياة وتحدياتها. وفق يحيى، تواجه التربيّة المختصّة وبرامج الدمج المدرسيّة في لبنان الكثير من

تؤكد كنغسلي أنه "إذا استمرّ المرء يتأثّف طيلة حياته على تفويت رحلة إيطاليا، فلن يقدر على التمتع بالميزات الفريدة لهولندا، للأشخاص الذين لديهم "متلازمة داون" الكثير من القدرات والخصائص الجميلة". ويصادف الحادي والعشرين من شهر آذار، "اليوم العالمي لمتلازمة داون/ تثلاث الصبغيّة ٢١" إذ يمثّل تاريخ ٣/٢١ رمز "تثلاث الصبغي ٢١"، وهو الوضع الجيني للأشخاص الذين لديهم "متلازمة داون". وفي العام ٢٠١٢، أقرّت "الأمم المتحدّة"، وللمرّة الأولى، "اليوم العالمي لمتلازمة داون/ تثلاث الصبغيّة ٢١"، في سبيل رفع الوعي واحترام حقوق الأشخاص الذين لديهم "متلازمة داون" والذين يبلغ عددهم سبعة ملايين شخص في العالم.

"أعطها درّاجة صغيرة بدل الكبيرة، فهي لا تقدر على ركوب الدّراجة"، يقول صاحب محل إيجار الدّراجات للموظف، فيما لم تستعدّ لممارسة هوايتها في ركوب الدّراجة على الكورنيش. تشعر رندا وتار، والدّة لمى، بالضيق إزاء كلمات صاحب المحل. فلمى، وإن كانت لديها "متلازمة داون"، قادرة على ركوب الدّراجة الكبيرة، ولدى فتاة في الرابعة عشرة من العمر، تهوى تدوين مذكراتها اليومية والتحدّث مع رفيقها الذي تظهر له مشاعر الحبّ والإعجاب، وتتابع دراستها في مدرسة دامجّة للحالات الخاصة، وتتمتع بشخصيّة مستقلّة، وتدرك أن القبلّة هي رمز للزواج.

أما ماريا عشي، وهي في الخامسة

«اتحاد المقعدين» يحتفل بذكرى تأسيسه الحادية والثلاثين

ل

عشية يوم الإعاقة العالمي، في الثاني من كانون الأول الماضي، تقاطر مئات الأشخاص المعوقين حركياً، وأقاربهم، وأصدقاءهم إلى قصر الأونيسكو في بيروت، للاحتفال بالذكرى الحادية والثلاثين على تأسيس اتحادهم، «اتحاد المقعدين اللبنانيين». في الاحتفالية المركزية التي أحيها الاتحاد بعنوان «ثلاثة عقود من النضال والمسيرة مستمرة». احتفال جديد، كما في كل سنة، يتلاقى فيه أصحاب القضية ليجددوا الأمل والعزم في الاستمرار حتى تحقيق مطالبهم العادلة في تكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية. كما غنى الاتحاديون وأحيوا عيدهم ورقصوا معاً.

التطوعي، الذي سببرز أهمية تعزيز الثقافة التنظيمية. ثانياً: بعد عملنا على تقديم الدعم التقني والبداية للمؤسسات العامة والخاصة، حيث قدمنا الكثير من الاقتراحات والبرامج والسياسات. نعلن اليوم إنه قد حان وقت قطف الثمار. وحان الوقت لننتقل للمرحلة التالية وعنوانها «سياسات وبرامج وفق شروط الجميع وللجميع». فمن غير المسموح أن تقرر خطة وطنية أو يعد برنامج أو مشروع إلا إذا ارتكز على شروط يضمن لجميع افراد المجتمع حقوقهم وفق القانون والمعايير الدولية. إذا الرصد والتدخل المباشر يشكلان أبرز استراتيجيات العمل في المرحلة المقبلة، ولن نقبل اقصاءنا أو استبعادنا بعد اليوم. نعطي هنا مثالا «خطة نهوض الجامعة اللبنانية» وكيف تدخلنا بشكل طارئ واعترضنا وطالبنا بإعادة صياغة الخطة لتصبح الجامعة للجميع، طبعاً هذا لن يتم إلا بالمشاركة الفعالة من قبل جمعيات الأشخاص المعوقين وأهاليهم ومن قبل خبراء في الدمج.

ثالثاً: من أجل ضمان فعالية مسار العمل الحقوقي المطلي وإمكانية التأثير وإنطلاقاً من دورنا الرائد في ذلك والمسطر في التاريخ حيث المحطات المضنية لا تحصى ولا تعد، وحيث المبادرات أعدت وقدمت دائماً من اتحادنا، علينا عدم توفير أي جهد لدعم عملية حوار مع مختلف جمعيات الإعاقة دون أي شروط مسبقة ودون الاستخفاف أو إلغاء أي طرف والسعي لتنظيم إطار وطني لداعم وإبصال صوتنا على جميع المنابر. نعم التحديات كبيرة، ولكننا تعلمنا كيف نكون أقوياء.

رابعاً: يجب إيجاد صيغة تعاون حقيقية مع المؤسسات التي تقدم الخدمات وذلك لإحداث تحول نوعي في الخدمات توائم. تطلعاتنا وتتماشى مع شروط الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص المعوقين. نستطيع المضي في هذا الحوار والمشوار، وعملياً نحن نعتبر أننا قطعنا شوطاً طويلاً في هذا الطريق.

إذاً مهامنا كبيرة وكذلك قيمة رسالتنا سامية. ماضون نحن نحو مجتمع بشروطنا جميعاً ولن تكون بعد اليوم صيغة «المجتمع ومجتمع الإعاقة»، بل «مجتمعنا جميعاً». وطننا جميعاً، مؤسستنا جميعاً، شوارعنا جميعاً مدينتنا جميعاً، مدارسنا جميعاً، مصانعنا جميعاً، مجلس بلدي لنا جميعاً، مجلس نيابي يمثلنا جميعاً. وختم مرّوه «لا تقبلوا الاضطهاد وكافحون جميع أشكال التمييز ضد أي شخص كان».

بدأ الاحتفال بالنشيد الوطني اللبناني. وبعد تقديم من أمين سر الاتحاد الزميل جهاد إسماعي، توجه رئيس الاتحاد الزميل حسن مرّوه بالتهنئة إلى المشاركين وجميع الأشخاص المعوقين في لبنان والعالم العربي لمناسبة يوم الإعاقة العالمي. وقال مرّوه في كلمته «نلتقي اليوم، وللعام الحادي والثلاثين على التوالي، لنحتفل كما كل عام، بمسيرة عطائنا لإعادة بناء المجتمع الذي نحن جزء منه. وها نحن اليوم نضيء الشعلة بفرح وعزم وكلنا إصرار على المضي قدماً في مواجهة التحديات والمصاعب، إلى أن نحقق الغاية في تحقيق العدالة والمساواة في وطننا الغالي لبنان. أرفعوا عالياً راية الحرية. وحريتنا لها مذاق آخر. ومعنى آخر، ولتحررننا عمق قد يشبه فرح التحرر من رقّ العبودية».

وتوجه مرّوه إلى الحضور «هل تذكرون كيف ناضلنا لنخرج أولاً من الظلمة التي سُجنا بداخلها يوماً؟ فخرجنا. هل تذكرون كيف ناضلنا لننتزع حقنا بعيش وممارسة حتى التفاصيل البسيطة من الحياة اليومية؟ فانتزعناها. هل تذكرون كيف كانت الأبواب مغلقة في وجهنا؟ ففتحنها. هل تذكرون كيف مزقت الوطن الحرب الأهلية؟ وبقينا نحن الصوت الصادح بالوحدة. هل تذكرون كم من المرات تعبنا وقلنا كفى؟ إلا أننا تابعنا وانتصرنا وشرعنا بأيادينا حقوقنا. وكان القانون ٢٢٠ / ٢٠٠٠. وكرت على إثرها سبحة القضايا التي عملنا معاً عليها. وما زلنا ماضين على الدرب معاً. كثيرة هي الدروس التي تعلمناها خلال مسيرتنا. والآن يا رفاقي ورفيقاتي علينا أن نعتمدنا خريطة للمتابعة مسيرنا نحو الأمام».

ولخص مرّوه الخريطة:

أولاً: إن قوة وحدتنا الفولاذية قهرت في الماضي القيود وحطمت التمييز والقهر. لذا ستبقى وحدتنا هي الأساس ورص صفوفنا هي قضيتنا الدائمة. وبناء على ذلك، يجب عدم السماح لأي سبب أن يهدد تنظيمنا الحقوقي الرائع هذا. فبرغم حجم التحديات والمصاعب الاقتصادية والاجتماعية التي واجهت وتواجه كل فرد منا، استطعنا الاستمرار والمساهمة في مسيرة التغيير. لذا، مسؤوليتنا جميعاً أن نتعاون لنذلل العقبات التي تعترضنا سواء أكانت فردية أو جماعية. إذاً بالعمل والثابرة نجد الحلول لصيانة وحدتنا ورص صفوفنا. ومن أهم الاستراتيجيات التي شكلت وستشكل صمام الأمان هي تعزيز العمل

بين الأردن ومصر وفلسطين وتونس والجزائر ولبنان: حق الأشخاص العرب المعوقين في العمل والتعلم

يشير واقع الأشخاص ذوي الإعاقة في عدد من البلدان العربية، في ما يتعلق بحقي العمل والتعلم، إلى غياب البيئة المكانية المحترمة لحاجاتهم الإضافية، وغياب التعامل الملائم لهم، والتوعية المناسبة اجتماعياً وتخصصياً للتفاعل معهم كمواطنين ذلك بالإضافة إلى الاستثمار الفاعل لطاقتهم في المجتمع. ويحتم ذلك إعادة النظر في السياسات العامة في مقاربة قضايا الإعاقة بشكل عام والحاجات بشكل خاص. ومع التفاوت الحاصل بين بلد وآخر في تصديق المجالسي التشريعية على الاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٠٦) وبروتوكولها المرفق، تبدو الحاجة أكثر إلحاحاً إلى تماشى القوانين المحلية مع روحية الحقوقيّة الاتفاقية وبنودها، وخلق الفرص الملائمة للانتقال بقضايا الإعاقة من النموذجين الطبي والرعي - الخيري إلى النموذج الاجتماعي.

الأردني رقم (٨) لعام ١٩٩٦ وتعديلاته على ضرورة تشغيل المعوقين بنسبة لا تقل عن ٤ في المئة من مجمل العاملين للمؤسسات التي يعمل فيها ٥٠ موظف فأكثر. إلا أن فئة الأشخاص المعوقين، شأنها شأن بعض الفئات الاجتماعية المستضعفة تعاني من عمليات تهميش في سوق العمل لأسباب متعددة، وبعضها الآخر يتعرض لعمليات استغلال. فالأشخاص ذوو الإعاقات وعلى الرغم من الجهود العديدة التي بذلت من قبل الجهات الرسمية وغير الرسمية لتأهيل ودمج المعوقين في المجتمع، إلا أن مستويات تشغيلهم في القطاع العام والخاص متدنية جداً، وإن كانت معدلات تشغيل الأشخاص المعوقين في القطاع الحكومي أعلى منها في القطاع الخاص، إذ تقارب نسبة تشغيلهم في القطاع العام سواء كانت وزارات أو مؤسسات مستقلة أو بلديات أو جامعات رسمية ما نسبته ١ في المئة في أحسن الأحوال، أما في القطاع الخاص فمستوى تشغيل الأشخاص المعوقين يكاد لا يذكر، وهي أقل بكثير مما نصت عليه القوانين الأردنية. ويواجه الأشخاص المعوقون العديد من المشكلات والمعوقات للاندماج بسوق العمل. كذلك فإن المشتغلين من الأشخاص المعوقين يعانون من عدم حصولهم على وظائف تتلاءم وطبيعة إعاقاتهم ومنها طول ساعات العمل وانخفاض الأجور التي يتقاضونها بحجة انخفاض إنتاجيتهم وعدم توفر التسهيلات البيئية التي تتلاءم وظروف حركتهم مثل الطرق ودورات المياه الخاصة وغيرها في أماكن العمل. وإلى جانب ذلك يعاني العديد منهم من عدم الاعتراف بقدراتهم المهنية والاجتهادات السلبية لدى العديد من أصحاب العمل نحو تشغيل الأشخاص المعوقين والتخوف من الأعباء المالية لمتطلبات البيئة المناسبة لعملهم.

الحق في التعلم

ينص قانون حقوق الأشخاص المعوقين على توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة للطالبة ذوي الإعاقة، إلا أن التجاوب مع القانون ما يزال محدوداً. وفي ما يتعلق بتوفير التعليم في الأردن فقد أشار قانون وزارة

عمل تتلاءم وحاجات الأشخاص ذوي الإعاقة، تطبيق الاتفاقية الدولية، (والتشريعات المحلية المتعلقة بحقوق الأشخاص المعوقين) في ما يتعلق بالبيئة الدامجة في المؤسسات التربوية والتعليمية وأماكن العمل والأماكن العامة، وتجهيز النقل العام. القيام بإحصاءات ومسوحات ودراسات علمية جدية، وفق المعايير الدولية، حول الأشخاص المعوقين وسوق العمل؛ وأن يتم إدراج معايير الإعاقة في كافة الدراسات الأخرى المنتجة. إقامة شبكة تعاون وتنسيق بين الوزارات المعنية والنظمات المعنية بحقوق الأشخاص



ذوي الإعاقة الملتزمة بسياسة الدمج، في إطار الشعار العالمي "لا شيء يعنينا من دوننا". وقد شكلت التقارير الدنية مصدر معلومات متفاوت القيمة تجاه قضايا الأشخاص المعوقين وحقوقهم في العمل والتربية، في الأردن، وفلسطين، وتونس، والجزائر، ولبنان. وذلك لتفاوت النظرة تجاه تلك القضايا، وتحسن الإضاءة على ما توفر من معلومات في كل دولة من تلك الدول على حدة.

الأردن

صادق الأردن على الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى جانب اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨٣ بشأن التأهيل المهني والعمالة للمعوقين. إذ نص قانون حقوق الأشخاص المعوقين رقم ٣١ لعام ٢٠٠٧ وقانون العمل

إن أبرز السمات العامة التي تؤسس لاستثمار طاقات الأشخاص المعوقين، تكمن في إزالة المعوقات الاجتماعية والمادية التي تحول دون اندماجهم في مجتمعاتهم المحلية انطلاقاً من المدرسة وصولاً إلى مكان العمل في القطاعين العام والخاص. ويحول دون ذلك رسمياً عدد من الأمور تشترك فيها البلدان العربية، وتؤسس لتوصيات أهمها، في حق التعلم:

إدراج المعايير الدامجة في بنية وهيكلية الوزارات المعنية وجميع إداراتها ومؤسساتها، والتوعية الشاملة تجاه حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحاجات المتعلمين المعوقين وكيفية التعامل معهم.

القيام بإحصاءات شاملة، ودراسات علمية حول كافة ما يتعلق بتوزيع الأشخاص ذوي الإعاقة، وتصنيفات إعاقاتهم واحتياجاتهم، والخدمات التعليمية المتطورة وكيفية مواكبتها محلياً.

تجهيز جميع المؤسسات التعليمية، لجميع المراحل والاختصاصات بما يضمن سهولة واستقلالية استعمالها من قبل الأشخاص ذوي الإعاقة سواء أكانوا متعلمين فيها أو معلمين، أو عمالاً.

تكييف المنهاج الرسمي بما يتلاءم واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقات البصرية، السمعية، أو الذهنية؛ أو متعددي العوق.

تدريب الجسّم التعليمي، والعاملين في المؤسسات التعليمية العامة والخاصة على التعامل مع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة.

الانتقال جذرياً وفق سياسات وطنية واضحة، منهجية، ذات أجندة زمنية، من سياسة العزل السائدة، إلى التوازي مع الاتفاقية الدولية، نحو الدمج التربوي. أما في ما يتعلق بحق العمل، فأبرز التوصيات المطروحة:

إدراج المعايير الدامجة في هيكلية الوزارات المعنية، وفي صلب أنظمة العمل وأنظمة التأمينات الاجتماعية الرسمية، ونظام التأمين غير الرسمي وقوانينه، بالإضافة إلى وضع إستراتيجيات وطنية لخلق وتوفير فرص



والتنقل في الكثير منها، ولا تتوفر وسائل النقل الخاصة بذوي الإعاقات مما يحد من قدرتهم على الانخراط في مجالات الحياة العامة.

ويتعرض المعاقون لعملية تهيمش تحد من مشاركتهم في الهيئات العامة المختلفة من نقابات واتحادات مهنية، كذلك فإن نسبة قليلة منهم تشغل وظائف عامة، وكثيراً ما يكون المعاقون وخاصة الأطفال والنساء عرضة للإيذاء والاستغلال.

الحق في التعليم

بالرغم من الاهتمام الذي أصبحت توليه الوزارة في مجال العمل على دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في النظام التعليمي، إلا أن هذا الدمج ما زال يتطلب العديد من الخطوات الفاعلة لضمان حقهم في الحصول على خدمات تعليمية في بيئة مناسبة، والتحدى الآخر الذي تواجه الوزارة بتخفيض نسبة الأمية بين الأشخاص المعوقين. وترى الوزارة أن هذا الدمج يتطلب الكثير من الخطوات التي حددتها في واحدة من توصيات دراساتها في هذا المجال على النحو التالي: تحديد معايير لدمج الطلبة المعوقين في المدارس الحكومية الأساسية، وزيادة عدد غرف المصادر في مدارس فلسطين، وتأهيل الأبنية المدرسية في المدارس الحكومية لتلبية احتياجات مختلف الإعاقات، ومساعدتها على

التكيف والحصول على فرص تعليم أفضل. وتوفير مراكز تشخيص متخصصة وتزويدها بأدوات تشخيص وتقييم ملائمة، أو اعتماد مراكز يتم التحويل إليها في كل محافظة. وحث مدارس وكالة الغوث وتشغيل اللاجئين، والمدارس الخاصة، على إنشاء غرف مصادر في مدارسها، وتعيين معلمات، ومثرفي تربية خاصة للعمل فيها. وتطوير قدرات العاملين في المدارس الحكومية بشكل عام، ومعلمي اللغة العربية، والرياضيات، ومثرفي غرف المصادر. ومرشدي التعليم الجامع بشكل خاص. وتطوير المناهج الدراسية والأنشطة لتلائم احتياجات جميع الطلبة بما فيهم المعوقين. وتقليل أعداد الطلبة في الصفوف العادية، والعمل على توفير الأدوات والأجهزة التعويضية والمساندة اللازمة لتطبيق البرامج التربوية. (المصدر: وزارة التربية والتعليم: ٢٠١٠)

الصعوبات التي تواجه دمج الطلبة المعوقين من وجهة نظر العاملين في المدارس الحكومية الأساسية في فلسطين، سلسلة منشورات الدائرة ٢٣)

تونس

حسب بعض الإحصائيات الصادرة في السنوات الأخيرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية فإن نسبة الأمية لدى الأشخاص المعوقين مرتفعة جداً ٦٢,٣ في المئة، هذا وخاصة في السنوات الأخيرة فقد ارتفع عدد الأشخاص المدمجين في صلب المدارس العادية من ٢٩٩ إلى ١٣٧٨ بين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٩. فرغم التحسن النسبي فإن الدمج في المدرسة يشكو من

المعاقين أثناء المحاكمات القضائية وتمتعهم بكامل أهليتهم القانونية والمالية، وطالب أيضاً بمعاقبة الإعلاميين أو الصحافيين الذين يهينون كرامة الأشخاص المعوقين. ويضاف إلى ذلك مدنياً، تأسيس التحالف المصري لحقوق ذوي الإعاقة بعد تصاعد حركة الأشخاص ذوي الإعاقة وبروز قيادات شابة منهم تطالب بحقوقهم. وقد تجاوبت أعداد من ذوي الإعاقة في مصر والمتضامنين معهم مع الرؤية الاجتماعية للتحالف، سعياً إلى إقرار الحقوق ووضعها موضع التنفيذ.

فلسطين

أقر قانون العمل الفلسطيني للعام ٢٠٠٠ ما نسبته ٥ في المئة من فرص التشغيل للأشخاص المعوقين حيث "أوجب القانون على صاحب العمل تشغيل عدد من العمال المعوقين المؤهلين بإعمال تتلاءم مع إعاقاتهم وذلك بالنسبة لا تقل عن ٥ في المئة من حجم القوى العاملة في المنشأة". ورغم الوعود الرسمية المتكررة بتطبيق قانون العمل الفلسطيني، ما زالت المؤسسات المختصة تشكو التهميش والبطء في تنفيذ القانون في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. وتشير أحدث تقديرات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى تزايد عدد الأفراد الذين يعانون من صعوبات (إعاقات) ليبلغ نحو ١٠٨ آلاف فرد في الضفة الغربية أي ٥,٣ في المئة من عدد السكان. وفي غزة تشير إحصائيات "اتحاد المعوقين" إلى وجود نحو ٧٠ ألف حالة في القطاع، أي بنسبة ٤ في المئة من عدد السكان.

وتنص المادة (١٣) من قانون العمل الفلسطيني على إلزام صاحب العمل بتشغيل عدد من العمال المعوقين المؤهلين في أعمال تتلاءم مع إعاقاتهم، وذلك بنسبة لا تقل عن ٥ في المئة من حجم القوى العاملة في المنشأة. كما تنص المادة (٢٤) التابعة للوائح قانون الخدمة المدنية - المعدل سنة ٢٠٠٥ - على مراعاة الدوائر الحكومية - عند كل تعيين جديد - لضرورة استكمال نسبة ٥ في المئة المحددة لتوظيف المعوقين. غير أن معطيات جهاز الإحصاء تظهر أن نحو ٧٦,٦ في المئة من الأفراد المعوقين الذين تبلغ أعمارهم ١٠ سنوات فأكثر هم خارج القوى العاملة. وأشار الجهاز إلى أن ما نسبته ٣٢,٢ في المئة من الذين لديهم إعاقة لم يتلقوا خدمات طبية أو اجتماعية، فيما لم يحصل أكثر من نصف الأفراد المعوقين على أي تعليم. مقابل ١٩ في المئة فقط حصلوا على تعليم ثانوي فأعلى. ويعاني المعاقون من تمييز سلبي ضدهم في العمل. خصوصاً في نوعية الأعمال التي يقبلون بها وفي الأجر. ولا زالت المرافق العامة لا توفر للمعاق سهولة الوصول إليها والاستفادة من إمكانياتها والتنقل في أقسامها، خاصة ذوي الإعاقات الحركية. فالبنايات والمدارس والجامعات والمرافق العامة الأخرى، لا يستطيع الأشخاص الذي يستخدمون الكراسي المتحركة الدخول

التربية والتعليم إلى أن تنشئ الوزارة رياض للأطفال وتنظم شؤونها الفنية والإدارية في حدود إمكانياتها. وقد قامت الوزارة بتنفيذ مشاريع متعلقة بالعمالات لديها كمشروع "خطوات" ومشروع "تنمية الطفولة المبكرة"، إلا أن تلك المشاريع لا تزال تطبق على نطاق ضيق. وهي غير شاملة لكافة المدارس الحكومية، وعلى محدوديتها تبقى رياض الأطفال هذه غير ملزمة، ولا تتوفر في الكثير منها التجهيزات المطلوبة وفقاً لمعايير الجودة لرياض الأطفال. ولا تستقبل الأطفال المعوقين في الأغلب لعدم توفر التجهيزات الهندسية واللوجستية الملائمة.

وفي القطاع الخاص تنتشر رياض الأطفال على نطاق واسع، في المدن الرئيسية وفي البلدات البعيدة عنها، وتتفاوت في درجة إمكانياتها، وجميعها تعمل مقابل رسوم تحدها إدارات الروضات ذاتها، وغالباً ما تكون رسوم في الريف أقل من المدن، ومنها من يقوم به ويديره القطاع الخاص على أسس تجارية، ومنها من يقوم على إدارتها بعض الجمعيات الخيرية. وعادة ما تكون الرسوم التي تتقاضاها الجمعيات الخيرية أقل من رياض الأطفال التي يمتلكها ويديرها القطاع الخاص. وفي هذا السياق لا نلمس لدى الحكومة توجهات جادة لتفعيل المادة (٨) من قانون وزارة التربية والتعليم بإنشاء رياض أطفال. من جانب آخر فإن غالبية الروضات غير مهيئة لاستقبال الأطفال المعوقين، إلا أنه تتوفر روضات خاصة لذوي الإعاقات تبعاً لطبيعة ودرجة إعاقاتهم.

مصر

يعيش الأشخاص المعوقون في مصر واقعاً صعباً في ظل غياب التجهيز الهندسي والتكيف الوظيفي، فيما همتشت "الإستراتيجية القومية للمعاقين" في مصر رسمياً لسنوات طويلة، وهو وثيقة متطورة معدة في العام ١٩٩٧، لم تجد طريقها إلى التطبيق. ليضاف إليها تشريع آخر هو "قانون ذوي الإعاقة" الذي مضى على إعداد مشروعه أربع سنوات، مترافقاً مع إنشاء "المجلس القومي للمعاقين"، يختص باقتراح القوانين ومتابعة تنفيذها أسوة بمهام المجالس القومية للمرأة وحقوق الإنسان والطفولة والأمومة جاء ذلك في كلمتها أمام مؤتمر إعلان المسودة الأولى للقانون.

ولم تنفذ الإستراتيجية في مصر حتى اليوم، بسبب عدم وجود اعتمادات مالية كافية، وغياب أطقم العمل القوية التي تتعامل مع الأشخاص المعوقين على مستوى المحافظات، فيما ضم القانون بندا مهماً يتعلق بإصدار بطاقات موحدة للأشخاص ذوي الإعاقة يكون لها فاعلية "الرقم القومي". وأكد القانون على تفعيل قانون أحقية وجود ٥ في المئة من العاملين المعوقين. بوجود ٢٥ عاملاً بالمؤسسة بدلاً من ٥٠. إلى جانب وضع مزايا للمنشآت الخاصة التي توظفهم. تشمل إعفاءات ضريبية فيما تجر المنشآت الحكومية على توظيفهم. كما طالب القانون بضمان حقوق

والبطالة؛ أما الدراسات المتوفرة فأنجبت معظمها جمعيات الأشخاص المعوقين.

الحق في التعلم

تقتصر مداخلات الدولة على مبادرات مجتزأة لا تتعدى كونها مشاريع محدودة مرهونة بالتمويل الخارجي، في ظل غياب سياسة وطنية وإستراتيجية واضحة للدمج التربوي. على الرغم من مرور ١٢ سنة على صدور القانون ٢٢٠/٢٠٠٠، الذي ضمن في قسمه السابع حق الشخص المعوق بالتعليم والفرص المتكافئة، وعدم اعتبار الإعاقة عائقاً يحول دون الحصول على هذه الخدمة، في المقابل نجد نسبة ضئيلة جداً من المدارس الرسمية أو الخاصة تطبق هذا القانون، إن على صعيد البيئة المكانية، أو المنهاج أو تأمين الكادر التعليمي الذي يجيد التعامل مع المتعلمين المعوقين في الصفوف النظامية.

لذلك نجد أن الصعوبات تتمحور حول: غياب المعايير الدامجة عن هيكليات الوزارات المعنية، والإدارات والمؤسسات التابعة لها، أو التابعة لرئاسة مجلس الوزراء؛ ما يشكل بحد ذاته عائقاً كبيراً أمام تفاعل هذه الجهات الرسمية مع تطبيق القانون أو الارتقاء نحو تطبيق الاتفاقية الدولية.

غياب الإحصاءات والدراسات الجدية المتعلقة بالأشخاص المعوقين، وتكافؤهم، وإعاقاتهم، والمدارس المحيطة بهم، وتوزيع الحاجات وفق طبيعة الإعاقات.

ندرة التجهيز الهندسي للملائم في المدارس الرسمية والخاصة على حد سواء، وانعدام البيئة الدامجة الملائمة للأشخاص المعوقين بصريا، سمعياً وذهنياً؛ ما يحرم معظم هؤلاء الأشخاص من التعليم النظامي ويوجههم إلى المؤسسات العازلة.

انعدام وجود تكييفات للمناهج تتلاءم واحتياجات المتعلمين المعوقين بصريا، سمعياً، أو ذهنياً، أو الموارد المرتبطة بها، وتقادم المنهاج الدراسي العادي من دون تطورات فيه منذ ١٩٩٧؛ ما يحرم المتعلمين المعوقين من فرص اندماجهم في هذه المؤسسات، إلا في حالات نادرة تكلف أولياء أمورهم مبالغ طائلة في مؤسسات تعليمية تبني سياسية الدامج وفق رؤيتها.

ندرة تهيئة وتدريب الجسم التعليمي، والعاملين في المؤسسات التعليمية العامة والخاصة على التعامل مع احتياجات الأشخاص المعوقين، ما يجعل المدرسين والإداريين والعاملين في المؤسسات التعليمية غير معنيين بالتعليم المعوق واحتياجاته.

حصول المؤسسات العازلة على مخصصات مالية كبيرة من الحكومة تسهم في تكريس سياسة الإقصاء، في غياب سياسة وطنية تعمل على تحويل كافة المدارس النظامية إلى مدارس دامجة؛ ويحرم ذلك أولياء الأطفال المعوقين من حقهم في اختيار نوع التعليم الذي يفضلونه لأطفالهم، وبالتالي رفض عدد منهم إرسال أطفالهم إلى مؤسسات عازلة بعيدة عن مساكنهم.

التوجه العام لدمجهم في المدارس، كما يحمل مدراء المؤسسات التربوية المسؤولية عن توجيه الأطفال المعوقين مباشرة إلى المراكز الخاصة والتي تكون في الغالب بعيدة.

لبنان

ينص القانون ٢٢٠/٢٠٠٠ الخاص بحقوق الأشخاص المعوقين على إلزامية توظيفهم بنسبة مقطوعة - كوتا ٣ في المئة من الوظائف العامة والخاصة. ويرافق تلك النسبة حوافز لأرباب العمل كإعفاءات ضريبية، كما يغرم من لا يلتزم، إلا أن القطاع العام لم يلتزم بالتوظيف لأحد عشر عاماً، مع ملاحظة تطور إيجابي خلال العام الماضي عبر تعميم "مجلس الخدمة المدنية" بالالتزام بالكويتا، الذي يفترض أن يتم تذليل العقبات دون تطبيقه بشكل كامل. أما القطاع الخاص فالتزم بنسبة ضئيلة عبر مبادرات مدنية، فيما تبلغ نسبة بطالة الأشخاص المعوقين ٨٣ في المئة.

وأبرز الصعوبات التي تواجه الأشخاص المعوقين في الحصول على عمل تتمحور حول: انعدام التجهيز الهندسي الدامج، ما يحرم معظم الأشخاص المعوقين من الخروج من منازلهم باستقلالية، ويكلف من يرغب بالعمل أعباء مالية إضافية.

انعدام توفر وسائل نقل عامة مجهزة رغم تأكيد القانون ٢٢٠/٢٠٠٠ على تجهيز ١٥ في المئة منها؛ ونتيجة ذلك حرمان معظم القادرين على العمل من الأشخاص المعوقين من الوصول إلى أماكن العمل، وحميل من يعمل منهم تكاليف مادية كبيرة.

ندرة التجهيز الهندسي والتكليف النهجي في المؤسسات التعليمية، وكذلك التأهيل والتدريب المهنيين للأشخاص المعوقين في المؤسسات التعليمية المهنية والتقنية للإعاقات الأربع، ما يحرم معظم الأشخاص المعوقين من التعليم الأساسي، والجامعي، وبالتالي من فرصة فعلية لعمل لائق؛ أو عمل مهني مستقل.

عدم تمكين وتأهيل وتدريب الجهاز البشري للمؤسسات المعنية بتأمين وظائف للأشخاص المعوقين في القطاع العام والخاص، ما أدى إلى إخفاق هذه المؤسسات في تأمين هذه الوظائف وملاءمتها مع قدرات واحتياجات الأشخاص المعوقين.

صعوبات كبيرة تعترض الشخص المعوق في الحصول على التأمين، واضطراره مع رب عمله إلى إخفاء الإعاقة والتحايل للحصول على التأمين في حالات نادرة.

غياب أي خطة إستراتيجية لتجهيز المؤسسات التعليمية والتدريبية وأماكن العمل الخاصة أو العامة، ما يؤسس لجيل آخر من الأشخاص المعوقين العاطلين من العمل. غياب الإحصاءات والمسوحات والدراسات الرسمية الجدية حول عمل الأشخاص المعوقين، والتكليف الوظيفي، ومنافع توظيف الأشخاص المعوقين، والتنوع في مكان العمل؛ وغياب إدراج معايير الإعاقة في دراسات السوق

صعوبات كبيرة، رغم وجود إطار قانوني منظم له والذي ينص على حقهم في التمتع بنمو متساو، وفي تأطير جيد كالأخرين، غير أن التنسيق بين المتدخلين لإزالة غير مرضي. زد على ذلك ضعف الأدوات البيداغوجية الخصوصية ووجود فارق بين التكوين النظري للمربين والواقع الميداني الحي.

الجزائر

تشير الإحصائيات إلى تواجد ٢ مليون شخص معوق في الجزائر (٥ في المئة من مجموع السكان) منهم ٤٤ في المئة بدرجة من الإعاقة الحركية، ويتوزع الباقون على مختلف أصناف الإعاقة. وقد اهتم التشريع الجزائري برعاية هذه الفئة من المجتمع من خلال العديد من المواد القانونية التي تضمن مجانية التعليم، وتكافؤ الفرص وإجبارية التعليم الأساسي كما جاء في المادة ٥٣ من الدستور، وقانون حماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم في ١٤ مايو ٢٠٠٢، وجاء في المواد ٣٠-٣٢ منه، إزالة كل أشكال الحواجز التي تحول دون مشاركة المعوق في الحياة الاقتصادية بصورة عادية. وعملت السلطات على التوقيع على الاتفاقية الدولية سنة ٢٠٠٩، وإنشاء سلسلة وطنية من المراكز المتخصصة أهمها ما يتعلق بالمرحلة الأولى أي من الولادة إلى ٥ سنوات، والتي بلغت ١٧٦ مركزاً تابعاً تابعا لوزارة التضامن الوطني، وأكثر من ١١٩ مسيرة من طرف الجمعيات المعتمدة. لكن هذا العدد يتراجع كثيراً كما و نوعاً بالنسبة لبقية الفئات العمرية ليصل إلى ٥ مراكز فقط للتكوين المهني المتخصص لفئة المعوقين.

ذلك بالإضافة إلى تخصيص منحة مالية شهرية للشخص المعوق منذ سنة ٢٠٠٧... لكن تلك الخطوات تبقى في نظر كل الجمعيات العاملة في القطاع محدودة جداً بالنظر إلى عدد المعوقين و ضخامة حاجياتهم. ومراجعة عامة لانشغالات هذه الفئة يلاحظ أنها تجتمع حول مطالب مشتركة نذكر منها: ضرورة رفع المنحة المالية خاصة لبعض الفئات منهم، وتجهيز وتهيئة المرافق العمومية (المدارس، الأسواق، المستشفيات، الجامعات... الخ) بما يساعد على تسهيل التنقل و ممارسة الحياة اليومية.

الحق في التعلم

ورد في قانون حماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، أن من أهداف حماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم ضمان تعليم إجباري و تكوين مهني للأطفال ضمن مؤسسات خاصة عند الحاجة. وأكد الفصل الثالث من القانون على أن "التربية و التكوين المهني وإعادة التدريب الوظيفي وإعادة التكيف". أما المادة ١٥ منه فقد ذكرت أن الأطفال المعوقين لا بد أن يخضعوا إلى التمدريس الإجباري في مؤسسات التعليم، والتكوين المهني التي تهيأ لهم عند الحاجة. وتبقى نسبة الأمية العالية في أوساط الأشخاص المعوقين، كمؤشر على ضعف

نحو بيئة مبنية دامجة خالية من العوائق



الدليل الأول: إرشادي خاص "برخص البناء" المتعلقة بالأبنية العامة والخاصة ذات الاستخدام العام لدى بلديات: بيروت وطرابلس والأجهزة الفنية في اتحادات البلديات المعتمدة. صدر هذا الدليل عن "اتحاد المقعدين اللبنانيين" في آب ٢٠١١. إعداد م. بشار عبد الصمد. ويهدف الدليل إلى دعم تطبيق المراسيم الصادرة والمتعلقة بحقوق الأشخاص المعوقين بيئة مؤهلة، ونشر ثقافة دمج الأشخاص المعوقين في المجتمع. ومن عناوينه الفرعية مفهوم وأنواع الإعاقة، من هم المستفيدون من البيئة المبنية الخالية من العوائق؟ على من تقع مسؤولية إزالة العوائق؟ ما هي المنفعة العامة من البيئة المبنية الخالية من العوائق؟ من هم المعنيون باستخدام هذا الدليل؟ ومعايير الحد الأدنى الهندسية. أما الدليل الثاني، وهو كذلك من إعداد عبد الصمد، فهو دليل إرشادي خاص "برخص البناء" المتعلقة بالأبنية العامة والخاصة ذات الاستخدام العام لدى دوائر التنظيم المدني في المناطق اللبنانية. ويهدف إلى دعم تطبيق المراسيم الصادرة والمتعلقة بحقوق الأشخاص المعوقين بيئة مؤهلة، ونشر ثقافة دمج الأشخاص المعوقين في المجتمع. ويفصل الدليل في أنواع ومفهوم الإعاقة، ومن هم المستفيدون من البيئة المبنية الخالية من العوائق؟ وكذلك على من تقع مسؤولية إزالة العوائق؟ وما هي المنفعة العامة من البيئة المبنية الخالية من العوائق؟ ويحدد المعنيين باستخدام الدليل، بالإضافة إلى معايير الحد الأدنى الهندسية.

نحو حقوق مدنية دامجة تضمن كرامة اللاجئين الفلسطينيين

اتحاد المقعدين اللبنانيين
نحو حقوق مدنية دامجة
تضمن كرامة اللاجئين الفلسطينيين



صدر هذا الدليل عن "اتحاد المقعدين اللبنانيين"، في تموز ٢٠١١. ويهدف إلى توعية المجتمع حول حقوق مدنية دامجة تضمن كرامة اللاجئين الفلسطينيين في لبنان. وتناول الدليل الواقع التشريعي، متطرقاً إلى منع اللاجئين من النفاذ إلى سوق العمل، والوثائق المطلوبة للحصول على إجازة عمل. والحرمان من الحق في الرعاية الصحية والاجتماعية. والحرمان من الحصول على المسكن اللائق. كما عرض للأحوال المعيشية للاجئين الفلسطينيين في لبنان، من التوزيع الديموغرافي، إلى مستويات الفقر، والتعليم، والصحة، الأمن الغذائي.

اتحاد المقعدين اللبنانيين
المرأة المعوقة والعنف الأسري
نحو حملات دامية ضد العنف الأسري



المرأة المعوقة والعنف الأسري نحو حملات دامية ضد العنف الأسري

صدر هذا الدليل عن "اتحاد المقعدين اللبنانيين"، ويهدف إلى التوعية حول رفض ونبذ العنف الأسري ضد المرأة المعوقة. وقد عالج إشكالية العنف الأسري تجاه النساء المعوقات، معتبراً أنه واقع لا يمكن تجاهله. بالإضافة إلى تعريف العنف الأسري، وأنواع وأشكال العنف الذي تتعرض له المرأة المعوقة. والدلائل والإرشادات التي ترشدنا إلى المرأة المعوقة. وما هو حجم العنف الذي تتعرض له النساء المعوقات؟ وما هي الوسائل التي تؤدي إلى دمج النساء المعوقات المعنفات؟ كما عرض لقصص واقعية لنساء معوقات معنفات.

إدراج التنوع في التعليم المهني.

صدر هذا التقرير عن اتحاد المقعدين اللبنانيين أيلول ٢٠١١. ويهدف إلى إيجاد آلية تعزز فرص تطبيق دمج الإعاقة داخل المديرية العامة للتعليم المهني والتقني، وفي المدارس المهنية والتقنية.

وعرض التقرير للواقع الحالي والتحديات، من التشريع والتنظيم، إلى تجهيزات المباني، والمناهج، والمختبرات والمعامل، والوسائل التعليمية، وسائل النقل. كما عرض للبنية التنظيمية الحالية للتعليم المهني والتقني، والمخطط التنظيمي الحالي للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني. وبرامج الشراكة المعتمدة حالياً في التعليم المهني والتقني. وقدم النموذج المقترح للتنوع، ولصلاحيات الدائرة.

اتحاد المقعدين اللبنانيين
حول إدراج التنوع
في التعليم المهني والتقني



حقوق الأطفال المعوقين

بين الرعاية والدمج الاجتماعي.

صدرت هذه الدراسة عن اتحاد المقعدين اللبنانيين، وتهدف إلى فتح نقاش حول موضوع الدمج الاجتماعي للأطفال المعوقين في لبنان وإدراج معايير الدمج ضمن السياسات العامة التي تستهدفهم في لبنان.

عرض القسم الأول من الدراسة إلى للأطفال، الإعاقة والاندماج بين النص والواقع. وذلك من تعريف الطفل، إلى تعريف الإعاقة في النصوص والقوانين، وواقع لبنان والإعاقة، وحقوق الطفل المعوق في لبنان وفي فهم الإعاقة: النموذج الطبي، النموذج الاجتماعي. والإدماج الاجتماعي والعوائق والصعوبات.

أما القسم الثاني، فخصص لحالات دمج الأطفال المعوقين في لبنان، ومشروع الدمج الاجتماعي للأطفال، وواقع المستشفيات غير المؤهلة لاستقبال الأطفال المعوقين. بالإضافة للإعاقة وقصص الأطفال العربية، ودور المجلس الأعلى للطفولة - لبنان. وتضمن القسم الثالث توصيات الدمج التربوي، توصيات من أجل تأمين بيئة دامية.

اتحاد المقعدين اللبنانيين
حقوق الأطفال المعوقين
بين الرعاية والدمج الاجتماعي



نشرة التنمية الدامجة .. تجربة في الصحافة المتخصصة



العدد الثالث صدر في أيار ٢٠١١. تضمنت النشرة مقالاً بعنوان "الحق في الوصول إلى الأماكن واستخدامها: مفتاح دمج الأشخاص المعوقين في المجتمع"، بقلم المهندس بشار عبد الصمد. ومقالاً بعنوان "دور المجتمع المحلي في الرصد وتعزيز الاستحداث بيئة دامجة"، بقلم المهندس أحمد عز الدين. ذلك بالإضافة إلى عرض لعمل مجموعات الرصد في "قوى شبابية ضاغطة" من إعداد سمية بو حسن.

العدد الرابع صدر في أيار ٢٠١١. وتضمنت النشرة مقالاً بعنوان "تكييف الوصف الوظيفي وصولاً إلى العمل اللائق" بقلم ضحى يحفوفي. ذلك بالإضافة إلى تحقيقاً مفصلاً عن عدد من المهن المختارة والتكيفات الوظيفية فيها، والتي تسهل عمل الأشخاص المعوقين، "في المهارات والقدرات واحتمالات التكيف".

العدد الخامس صدر في آب ٢٠١١. وتضمن مقالاً بعنوان: مجموعات الرصد المجتمعية في مشروع التنمية الدامجة: حقوق الأشخاص المعوقين والأجانب والأطفال والنساء. بالإضافة إلى تحقيق مفصل عن تجهيز الحدائق العامة في بيروت من أجل ترفيه دامج. ومقال بعنوان: تلوث مياه الشفة: الأمراض تصل إلى المنازل ولا من مجيب. ومقال بعنوان: أطفالنا ومقاهي الأنترنت في صور: إحدروا مخاطر الترفيه السلبي.

العدد الخامس صدر في آب ٢٠١١. وخصص العدد لمحور واحد وهو حق الأشخاص المعوقين في الوصول والترفيه - الحدائق العامة في لبنان: بين الواقع والمطلوب. والعدد الخاص من إعداد الزميل عصام سحمراني. بالإضافة إلى تحقيق حول التجهيز الهندسي والحدائق العامة في بيروت والمناطق.

العدد السابع صدر في أيلول ٢٠١١. وهو عدد خاص من إعداد "الوحدة الإعلامية" في "اتحاد المقعدين اللبنانيين". عرض بالتفصيل للملف الصحي للأشخاص المعوقين والخدمات الصحية بين النص والتطبيق.

"التنمية الدامجة". نشرة توجيهية تصدرها عن "الوحدة الإعلامية"، في "اتحاد المقعدين اللبنانيين"، بالتعاون مع "مشروع التنمية الدامجة والمناصرة الذاتية". يشرف عليها مديرة البرامج والمشاريع في الاتحاد الزميلة سيلفانا اللقيس. ويدير تحريرها الزميل عماد الدين رائف. ويعمل على إعدادها فريق متخصص. منهم، الدكتور مروان البسط. والزملاء سمية بو حسن، ورشا ناصر الدين، والمهندس بشار عبد الصمد، والمهندس أحمد عز الدين، وبترا المقداد. وضحى يحفوفي، وهيفاء شهاب، وعلي بدرا، وهزار رما، وأمين مروة، وجنى الحسيني، وعصام سحمراني. والمطبوعة من تصميم وإخراج الزميل فؤاد المقداد.

صدر من نشرة "التنمية الدامجة" ثمانية أعداد: العدد صفر أيلول ٢٠١٠، تضمن مقالاً بعنوان "وطن التنوع"، بقلم الدكتور مروان البسط. ولائحة المعايير من أجل مؤسسات للجميع. من إعداد سمية بو حسن، ومشروع التنمية الدامجة والمناصرة الذاتية "معا نحقق العدالة الاجتماعية".

العدد الأول صدر في كانون الثاني ٢٠١١. وتضمنت النشرة في هذا العدد مقالاً بعنوان "نحو تربية دامجة" بقلم الدكتور مروان البسط. وعرضاً للتربية وحقوق الإنسان، ونشاطات مشروع "التنمية الدامجة" معاً نعمل للتوعية ورفع الغبن عن الفئات المهمشة في لبنان، ومقالاً بعنوان "التنمية ... والتنمية الدامجة". ومقال بعنوان "التهميش والفئات المهمشة في المجتمع اللبناني".

العدد الثاني صدر في آذار ٢٠١١. وتضمنت النشرة مقالاً افتتاحياً بعنوان "الموازنة العامة شأن كل مواطن" بقلم سيلفانا اللقيس، ومقالاً بعنوان "من حقنا أن نتعلم: بيئة مبنية للجميع. وعرضاً مفصلاً للتعريف بالموازنة العامة، ومشروع محاكات عمل مجلس الوزراء.

قلعة صيدا البحرية

إن كانت مدينة صيدا بوابة العبور إلى جنوب لبنان، فإن قلعتها البحرية مفتاح تلك البوابة. ما أن تقترب من المدينة، حتى تلوح لك قلعتها من بعيد، تتجلى أمامك بطلتها البهية. يخيل لك للوهلة الأولى بأنها عائمة على سفح البحر في استراحة من صخب المدينة وازدحامها. لكنك تكتشف مع اقترابك منها، بأنها تتموضع هناك على جزيرة بحجم مساحتها، وهي تبعد عن البر ما يقارب ثمانين متراً.

محمود كمال بكو



والدعائم والقناطر. في الجهة الشرقية يقع برج يسمى البرج الصليبي، يقابله البرج الإسلامي، الذي بني في عهد المماليك. بداخلها يقع مسجد صغير يعود بناؤه إلى عهد السلطان الأشرف خليل، تم تجديده في عهد الأمير فخر الدين المعني الثاني الكبير.

وفي منتصف القلعة ثمة أثر لكنيسة ينسب بناؤها إلى فرسان الهيكل. في الأسفل هناك صالة كبيرة تطل على البحر من وجهتها الغربية. أما البرج الرئيسي للقلعة، فيبلغ طوله ٢٧ متراً وعرضه ٢١ متراً، استخدمت في بنائه صخور صلبة متراصة ومزخرفة. ويرتكز باب القلعة على كتلة الصخرية، تبعد ٢٥ متراً عن داخلها. وتتصل القلعة بالبر عبر جسر مؤلف من قسمين منفصلين. القسم الحجري يرتكز على تسع قناطر من الحجر الصلب، ويبلغ طوله ما يقارب ٧٠ متراً، وينتهي بالقسم الخشبي. والقسم الخشبي من الجسر طول عشرة أمتار، ويبدو إنه كان يحرق أثناء تعرض القلعة لخطر خارجي. والقلعة كسائر قلاع لبنان تعرضت لحملات تدمير متعددة، كان أبرزها الدمار الذي لحق بها في العام ١٨٤٠ على بقذائف الأسطول البريطاني، خلال حربه على إبراهيم باشا المصري.

يبد أن هدف زيارة "واو" الميدانية للقلعة، كان للوقوف على مدى التزام وزارة السياحة بمعايير البيئة الدامجة الذي نص عليه القانون ٢٠٢٠ / ٢٠٠٠. إلا أن واقع الحال كان شديد المرارة، فلا أثر لأدنى اهتمام بالمعايير الدامجة، بالرغم من أن قلعة صيدا البحرية تدخل ضمن قائمة التراث الإنساني. فالقلعة تعاني من أهمال شديد بشكل عام، وهي تحتاج إلى عملية ترميم وتأهيل. وإذا ما التزم ذلك التأهيل بالمعايير الدامجة بحددها الأدنى تغدو القلعة صديقة للأشخاص المعوقين.

إن كانت القلاع والقصور على الدوام مرتع الملوك والأعيان، ولم يثبت لنا كتب التاريخ صلاح أحدهم دون الآخر، إلا أنها دون شك شيدت بسواعد أبناء المدينة. وهي بالتأكيد دليل كاف على تقدمهم العمراني، وذائقتهم الفنية الفريدة. وعلى الرغم من تضارب المراجع والدراسات التاريخية بشأن زمن تشيد قلعة صيدا البحرية، وعدد المرات التي تعرضت فيها للغزو والحرق والهدم، وإعادة البناء، إلا أنها على الأرجح شيدت على يد الصليبيين في القرن الثالث عشر، وعلى وجه الخصوص بين العامين ١٢٢٧ و١٢٢٨، حيث احتل الصليبيون المدينة وتمركزوا فيها. وانتشرت آنذاك فكرة بناء القلاع والحصون. ويعتقد أنها بنيت فوق معبد فينيقي قديم كان مكرساً لتكرّم الإله ملكارت. القلعة تتكون من مجموعة أبراج متصلة ببعضها عبر ممرات ومسارب ضيقة، كما ضيفت إليها فيما بعد، بعض الجدران



Notre-Dame de Paris

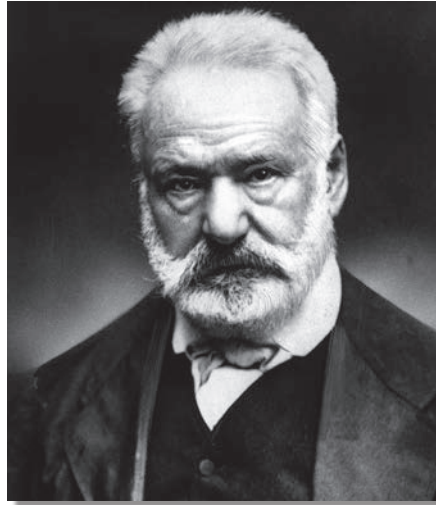


فيكتور هيجو في رائعته «أحدب نوتردام»

وبين البرجوازية والشفاء والفقير والقبح هنا تمثل شكلاً بكوازيمودو. بينما الجمال تمثل بـ «كاتدرائية نوتردام دي باريس». إلا أن صيرورة الرواية أسقطت ورقة التوت عنهما. فتجلت الحقائق كما هي. ولا سيما حين يشتد الصراع بين كوازيمودو والكاهن كلود فروللو. الذي يمثل سلطة الكنيسة. وصورة الصراع هنا شخصيتها اسميرالدا العجيرة. إذ إن الكاهن شغف بها. وحاول بكل ما أوتي به من حيل للظفر بقلبه. لكنه فشل في الوصول إلى مراده. فاستخدم سلطته الدينية للانتقام منها. متهماً إياها بممارسة السحر الأسود والقتل. إلا أن كوازيمودو ينقذها من المقصلة في خد واضح لتلك للسلطة. التي فقدت شرعيتها حين استغلت للانتقام لا للقصاص. فيلجأ معاً إلى الكاتدرائية على اعتبارها المكان الوحيد خارج سلطة القانون. لأنها تمثل القانون ذاته. «عندما حان موعد تنفيذ حكم الإعدام بحق اسميرالدا. جاء كوازيمودو الأحدب لينتشلها من هذا الظلم. ويهرب نحو الكنيسة. وهو يصرخ: الملأ. الملأ. والجمهور معه: الملأ... الملأ... ثم صفق الجمهور يحيي هذه الروح العظيمة للملك الحمقى كوازيمودو. أجواء تبدو كأنها حفلة تنكر كرنفالية».

ويهرب كوازيمودو تحديه للكنيسة حين تسأله اسميرالدا. فيقول: «هل نسيت بأئسا لم تتردد في جُذته فوق وتد التعذيب. جرعة من الماء. وقيليل من الشفقة. هذا دين لا أستطيع أن أوفيه بحياتي كلها». إلا أن هذه المغامرة لم تحمي اسميرالدا من حقد الكاهن. «أخيراً. وجد بين الهياكل البشعة. هيكلاً في مكان واحد. كان أحدهما هيكلاً امرأة. أما الآخر فهو هيكلاً رجل. وقد لوحظ أن في عموده الفقري انحناءً ظاهراً. وأن جمجمته غائرة بين عظام الكتفين. وأن إحدى الساقين أقصر من الأخرى. ولم يكن في عظام العنق أي كسور. مما يثبت أن هذا الرجل لم يشنق. بل إنه قد أتى إلى هنا ومات. وحينما حاول الذين وجدوا تلك الهياكل فصل هيكلاً الرجل عن الهيكل الآخر الذي كان يضمه إليه. تناثرت عظامه كالغبار المنثور».

محمود كمال بكو



إلا أن طي ذلك المظهر تمكث قيم نبيلة وصفات إنسانية في غاية السمو الشهامة والشجاعة. يبثها للعيان رنين نوافيس كاتدرائية نوتردام. حيث كان قرع أجراسها مهنة كوازيمودو. وبالتالي كانت صلة الوصل الوحيدة بين كوازيمودو والمجتمع. الذي نبذه ونفاه. فكانت صومعة الكاتدرائية ملاذه الآمن من شرور المجتمع. ومن الألسنة الساخرة منه. وهناك أطلق كوازيمودو وابل غنائه الشجي. فعندما يُسمع قرع أجراس الكاتدرائية. كان سكان باريس يدركون مزاج كوازيمودو. حيث كانوا يسمون الرنين المنبعث من أجراس الكاتدرائية بغناء كوازيمودو لما تنشره تلك الأصوات من عذوبة وحنان.

بيد أن أحداث الرواية سرعان ما تتكاثف وتتشابك لتفسح. ليس عن تنفضات بين الشكل ومضمونه فحسب. بل تجاوزت إلى صراع بين ذاك الشكل بمعزل عن مكنوناته وبين نقيضه. ويتعبّر آخر جاور هيجو بين القبح والجمال. وبين الشر والخير.

تتعدى رواية «أحدب نوتردام». التي ألفها الأديب الفرنسي فيكتور هيجو (١٨٠٢ - ١٨٨٥). كونها من روائع الأدب العالمي فحسب. إلى إنها من بواكير الأعمال الأدبية التي سلطت الضوء بأمانة على واقع الأشخاص المعوقين. ومعاناتهم. ونظرة المجتمع السلبية إليهم. سجل فيكتور هيجو عبر روايته تلك. موقفه من الظلم والاستغلال. وغياب العدل. والاختلال الذي أصاب منظومة القيم الاجتماعية والأخلاقية. تفتح الرواية مصرعي أحداثها على مشهد في غاية الوضاعة والاستخفاف بالإنسان وكرامته. حين جعلته الإعاقة مصدراً لسخرية المجتمع والاستهزاء به. إذ يتم على سبيل التسلية اختيار كوازيمودو الأحدب. لمنصب «ملك الحمقى» في احتفالية سنوية سميت بـ «احتفالية الحمقى». فطغى الشكل (الإعاقة) على المضمون (الإنسان). والحدث هنا. وإن بدا رمزياً. إلا أنه أمارت اللثام عن مكان هيجو الفكرية كإنسان مدافع من حقوق الأشخاص المعوقين. رافضاً التمييز بين أفراد المجتمع على اعتبارات عضوية أو خلقية. فلجأ إلى تسليط الضوء على تناقضات بين الشكل ومضمونه. عبر شخصية كوازيمودو. الذي صورته بـ «أبشع» ما يمكن أن تكون عليه الهيئة الخارجية. «رأسه كبير تكاثف فيه شعر أحمر. وبين الكتفين حدة كبيرة. فخذه وساقاه تكونت بشكل غريب. بحيث لا تتلامس إلا بالركبتين. اللتين تبدوان وكأنهما منجلان تلافيا عند القبضتين. قدماه كبيرتان. ويداه مخيفتان. عينه اليسرى صغيرة يسدها حاجب أشعث. وعينه اليمنى مخفية اختفاء كاملاً وراء ورم شديد. وأسنانه منخورة متكسرة. ما عدا واحد برز إلى الخارج وكأنه ناب فيل».

«اللوم على قدر الحقوق . . والعتب مش مرفوع»

عندما صدر قانون حقوق المعوقين استبشر الجميع به خيراً، إذ أنه أقرّ بعد سنوات طويلة من الحراك النضالي في الشارع وعلى المنابر وفي اللقاءات التي جمعت "أهل النضال" وأصحاب القرار.

وصدر القانون ٢٢٠ أخيراً في حزيران العام ٢٠٠٠، متضمناً سلباً من الحقوق للأشخاص المعوقين، من حقوق بديهية كالحق بالطبابة والسكن والتعليم والعمل مروراً بما يعتبره البعض ثانوياً من الحق بالتنقل والبيئة المؤهلة وكذلك الحق بالانتخاب. وزاد تفاؤلاً المعوقين بما ينتظرهم من مستقبل مشرق مع القانون الجديد الذي ضمن حقوقهم بالحصول على الخدمات الصحية وإعادة التأهيل وخدمات الدعم، والتقديمات الاجتماعية. وقد كان هذا القانون رائداً ومن أهم التشريعات العربية المتعلقة بالإعاقة، إذ أنه وضع الشخص المعوق في موضعه الطبيعي كمواطن له حقوق يجب على دولته تأمينها له، كما أنه أرسى ثقافة دمج هذه الفئة المهمشة مع باقي فئات المجتمع، وفعل دورها في الحياة الاجتماعية، وكذلك في الدورة الاقتصادية بترسيخه حقها بالعمل.

ولأن ما تضمنه القانون ٢٢٠ / ٢٠٠٠ هو حق وليس منّة من أحد، كان التساؤل دوماً عن صدور المراسيم التطبيقية لهذا القانون، التي تكرر هذه الحقوق وتضعها موضع التنفيذ. لذا لم يتوقف حراك الأشخاص المعوقين والمجتمع المدني الناشط، للضغط باتجاه تنفيذ القانون والسعي لوضع حدّ لسياسة التهميش التي كانت سائدة لسنوات طوال بحق الأشخاص المعوقين في لبنان. حيث كان من المفترض أن يتبع صدور هذا القانون مجموعة من الخطوات التي تسمح بتنفيذه، وأهمها اعتماد خطة وطنية لتطبيقه، لكن شيئاً لم يحصل.

وعلى الرغم من هذه الجهود الحثيثة وبعد مرور قرابة ١٣ عاماً على صدور القانون، بقيت معظم بنوده معطلة، لذا بات واجباً على الدولة اللبنانية أن تكثف جهودها لضمان حقوق الشخص المعوق، وتأمين وصوله إليها، وتأمين حياة كريمة له ليس من باب الشفقة أو العطف بل من باب الحق والحق فقط.

فالقانون لم يكتف بإعلان عدد من الحقوق، إنما جاء شاملاً لمختلف جوانب الحياة اليومية وكأنه يريد وضع أسس جديدة لحياة الأشخاص المعوقين في لبنان. لكن المراسيم التطبيقية ظلت غائبة لأسباب مختلفة معظمها غير مقنع، كأن يقول أحد المعنيين بهذا الملف أن "الحكومة عاجزة عن تأمين هذه الحقوق للمواطنين عامة وللمواطنين المعوقين خاصة، في ظل ظروف الموازنة وقلة الموارد البشرية"، ذلك على الرغم من قيام عدد من الحكومات التي تعاقبت منذ صدور القانون إلى الآن بالتأكيد على سعيها لتطبيق هذا القانون، دون أن نرى أي بوادر لتحقيق ذلك على أرض الواقع.

كما لجأت السلطة التنفيذية لإصدار قرارات وتعاميم تتعلق بالقانون ٢٢٠ بعضها هدف لإظهار النوايا الحسنة بينما بدا بعضها الآخر وسيلة للتنصل من المسؤولية، أو رفع العتب حيث تبقى مجردة من أي مفعول واقعي.

ومع تقاذف كرة المسؤولية عن تطبيق قانون حقوق المعوقين، تبقى علامة استفهام كبيرة حول سبب إقرار قانون لا يمكن تنفيذه، فهل أن تضارب المصالح هو السبب، أو أن حسابات أخرى كانت موضوعاً في الحساب عند إقراره وتغيرت بعد حين؟

في المحصلة، نلوم لأن كثيرين من الأشخاص المعوقين لا يزالون يعانون من غياب أبسط حقوقهم، ولا يجدون من يلتفت لهم، فيقضي عليهم المرض أو الفقر أو الإهمال، أو كل هذه الأسباب مجتمعة، بينما هناك قانون في الأدراج يعلوه الغبار، يجب نفضه والبحث عن سبل تطبيق نصوصه كافة في أسرع وقت ممكن لأن العتب كبير.. واللوم أيضاً كبير.. كبير على قدر الحقوق.